

# السلام العالمي في الإسلام- البيئة أنموذجاً

## دراسة في ضوء سنة المصطفى ﷺ

د. لؤلؤة بنت عبد الكريم القوي فلي

أستاذ مشارك

في كلية الدعوة وأصول الدين- جامعة أم القرى



### مقدمة:

الحمد لله الذي أظهر بدائع مصنوعاته على أحسن نظام، وخص من عباده من شاء بمزيد الطول والإنعام، ووقفه وهداه إلى دين الإسلام، وأرشده إلى طريق معرفة الاستنباط لقواعد الأحكام؛ لمباشرة الحلال وتجنب الحرام، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ذو الجلال والإكرام، وأشهد أن سيدنا محمداً عبده ورسوله المفضل على جميع الأنام ﷺ وعلى آله وصحبه الغر الكرام. وبعد ...

تعد قضية البيئة ومشكلة تلوثها من أعقد المشاكل التي تواجه البشرية في زماننا، وأضحت تتصدر جدول اهتمامات النظام البيئي العالمي، وإنما كان الأمر كذلك لأن الواقع يكشف باستمرار عن أن صحة البيئة تتدهور بشكل مثير للانتباه؛ وتؤكد أغلب التوقعات أن الكرة الأرضية التي تحتضن الحضارات الإنسانية المختلفة ستصبح في المستقبل القريب في خطر عظيم إذا لم تُسَطَّر برامج عملية وواقعية لإيقاف استمرار تدهور قدرات البيئة وإمكاناتها، ولاسيما أن مشكلة البيئة هي مشكلة متعددة الأبعاد ومتشعبة الأركان ومتداخلة مع مجالات حياتية عدة، منها: التطور الصناعي المذهل، والنمو الديموغرافي، والزيادة في الاستهلاك، والسباق نحو التسلح، وغيرها...

"كل هذا فرض على المجتمع الدولي بكل مكوناته: السياسية والحكومية والمدنية ضرورة التصدي للمشكلة البيئية، ولا أدل على ذلك من أن مؤتمر قمة الأرض الذي انعقد في "ريو دي جانيرو" بدولة البرازيل عام اثنين وتسعين وتسعمائة وألف للميلاد (1992م)، كان بمثابة أكبر تجمع سياسي وشعبي في تاريخ البشرية للتعبير الجماعي عن القلق العالمي المشترك حول مصير الحياة على كوكب الأرض"<sup>(1)</sup>.

وإذا كان الاهتمام العالمي بالبيئة وليد القرون المتأخرة، فإن الدين الإسلامي له سبق واقعي مبكر في معالجة موضوعاتها، حيث دعت نصوصه إلى المحافظة على مصلحة النفس والعقل والمال من جانب الوجود ومن جانب العدم، ونهت في المقابل عن كل ما من شأنه أن يسيء إلى إحدى هذه الضروريات، أو إلى العناصر التي بها قيام حياة الإنسان، بما في الكون من شمس وقمر ونجوم ومياه وهواء ومجالات خضراء وحيوانات وغيرها، ليكون هذا الكون في خدمة الإنسان وفي صالحه لا ضده.

### مشكلة البحث:

تتضح مشكلة البحث في أن الحفاظ على مقومات البيئة الطبيعية بعناصرها المختلفة يمثل مطلباً دينياً ووطنياً ملحاً يجتهد لتحقيقه كافة الدول المتحضرة عبر اعتمادها على نشر الوعي البيئي من جهة وتسخيرها لمعطيات العلم والعمل من جهة أخرى؛ كيما يتسنى لها العيش في كنف بيئة متوازنة تحمل السعادة لسكانها حاضراً ومستقبلاً.. ومن المسلم به أن ما سندعوه (بالإرهاب البيئي أو فوضى السياحة البرية) وما ينجم عنه من فساد في مكونات البيئة الطبيعية ينعكس بالضرورة سلباً على قاطني تلك البيئة التي أصبحت مصابة بخلل في التوازن ناجم عن نشاط بشري غير مسؤول (لفئة) عابثة مفسدة لا يستطيع أفرادها أن ينظروا لأبعد من أنوفهم وذلك لإشباع



أنانيتهم ونزواتهم غير مكثرئين بأبعاد نتائج الإفساد البيئي الشرعية والطبيعية والحضرية و "من نظر في العواقب سلم من النوائب" (2).

## المبحث الأول: مفهوم البيئة وأقسامها وعناصرها:

ويشتمل على مطلبين :

### المطلب الأول: تعريف البيئة في اللغة والاصطلاح:

#### أولاً: تعريف البيئة في اللغة:

يعود الأصل اللغوي لكلمة البيئة إلى الفعل " بؤأ "، ومنه " تبؤأ "، والاسم منه: "البيئة"، ونظرة عَجلى في معاجم اللغة العربية تبين أن الفعل قد استخدم في أكثر من معنى، ومن هذه المعاني:

1- الاعتراف بالذنب والإقرار به، فيقال بؤأ له بذنبه، أي: اعترف له بذنبه، وبؤأ بدم فلان، أي: أقرّ به (3).

2- السواء والندية: فيقال: بؤأ فلان بفلان، أي كان نداءً له في مكانته ومترلته، والبؤاء هو السواء (4).

3- كما وردت بمعنى التصويب والتسديد، ومنها بؤأ الرمح نحو، أي: صوّبه وسدده (5).

4- أما أشهر المعاني التي ورد بها الفعل ( بؤأ ) فهي التزول والإقامة، يقال: تبؤأ متزلاً

نزله، وأبأت بالمكان أقمت به، وتبؤأ المكان حلّه، ومنه قوله تعالى: (وَالَّذِينَ

تَبَّؤُوْا الدَّارَ وَالْأَيْمَانَ) الحشر: 9، والمبءاء: معطن الإبل، حيث تناخ في الموارد،

ومبءاء الغنم: مترلها الذي تأوي إليه، والمبءاء من الرحم: المكان الذي يكون فيه

الجنين (6).

إن العرض السابق يُظهر أن المعنى اللغوي لكلمة بيئة يكاد ينصرف إلى المكان، أو المنزل، أو الوسط الذي يعيش فيه الكائن الحي بوجه عام، كما ينصرف إلى الحال أو الظروف التي تكتنف ذلك المكان أيًا كانت طبيعتها، ظروف طبيعية، أو اجتماعية، أو بيولوجية التي تؤثر في حياة ذلك الكائن ونموه، وتكاثره<sup>(7)</sup>.

## ثانياً: (أ) تعريف البيئة في الاصطلاح المعاصر:

البيئة مصطلح معاصر، لم يظهر إلا مع ظهور الفكر البيئي الذي هو وليد العصر الحديث، ويبدو أن لفظ البيئة يقترب من لفظ "ecology" اللاتيني، (علم البيئة) الذي يعني: "الدراسة العلمية لعلاقات الكائنات الحية بوسطها الطبيعي"، فهذه الكلمة مشتقة من اللفظ الإغريقي أو يكوس "oikos"، ومعناه: منزل، ومنها: لوغوس "logos"، ومعناه: علم، ولا يُستبعد أن يكون العلماء الذين وقع اختيارهم على مصطلح "البيئة" للتعبير عن هذا العلم الجديد في اللغة العربية قد استوحوه من المعنى الذي يحمله تركيب اللفظ اللاتيني<sup>(8)</sup>.

وقد عرّف علمُ البيئة بأنه: "الوسط أو المجال المكاني الذي يعيش فيه الإنسان، بما يضم من ظواهر طبيعية وبشرية يتأثر بها ويؤثر فيها"<sup>(9)</sup>.

وقد أوجز إعلان مؤتمر البيئة البشرية في استوكهولم عام 1972م مفهوم البيئة بأنها: "كل شئ يحيط بالإنسان"<sup>(10)</sup>.

وعُرفت أيضاً: بأنها: "الإطار الذي يعيش فيه الإنسان ويحصل منه على مقومات حياته من غذاء وكساء ودواء ومأوى ويمارس فيه علاقاته مع أقرانه من بني البشر"<sup>(11)</sup>.

ولعل صعوبة تعريف البيئة، والاستقرار في شأنها هو ما أدى إلى خلاف واضح بين الشمال والجنوب، والذي بدأ في مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة والتنمية، والذي انعقد في مدينة: "ريو دي جانيرو" في المدة من 304 يونيو 1992م، والذي أطلق



عليه: "مؤتمر قمة الأرض"، وكان الخلاف واضحاً في شأن تحمل أعباء مقاومة التلوث، وخاصة أعباء الاستخدامات الصناعية للدول الكبرى، وهو ما نجم عنه من مساس بطبقة الأوزون<sup>(12)</sup>.

وفي الإطار التشريعي فإن القانون المصري رقم 4 لسنة 1994م الخاص بإصدار قانون في شأن البيئة قد بادر إلى وضع تعريف للبيئة، حيث نصت المادة (1) على أن يقصد بلفظ البيئة "المحيط الحيوي الذي يشمل الكائنات الحية وما يحتويه من مواد، وما يحيط بها من ماء وهواء وتربة وما يقيمه الإنسان من منشآت"<sup>(13)</sup>.

وتعتبر هذه المبادرة التشريعية من جانب واضع القانون المصري رغم ما قد يوجه إليها من بعض أوجه النقد — محاولة جريئة لوضع أحكام القانون موضع يسر في التطبيق<sup>(14)</sup>.

### (ب) أما عن المفهوم الإسلامي للبيئة:

فإن مفهوم البيئة في الإسلام هو مفهوم شامل، فهي تعني الأرض والسماء والجبال وما فيها من مخلوقات، بما فيها الإنسان وما يحيط به من دوافع وعواطف وغرائز.

ويتميز مفهوم البيئة في الإسلام بشموليته فهو يضم كل مخلوقات الله من إنس وجان والبحار والأنهار والجبال والنبات والحيوانات والحشرات، وإن هذه المخلوقات سخرها الله سبحانه وتعالى للإنسان.

ويتمتع الإسلام بنظرة أعمق وأوسع للبيئة، حيث طالب الإنسان أن يتعامل مع البيئة من منطلق أنها ملكية عامة يجب المحافظة عليها حتى يستمر الوجود، قال تعالى:

﴿وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ

مُؤْمِنِينَ ﴿٨٥﴾ الأعراف: 85، ولم تقتصر نظرة الإسلام للبيئة على البعد المكاني لها، بل شملت البعد الزمني، قال تعالى: ﴿قُلْ سِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ بَدَأَ الْخَلْقَ﴾ العنكبوت: 20.

وقد دعا الإسلام المسلم إلى النظر في مكونات البيئة، والتأمل في مخلوقات الله، وجعل ذلك دليلاً على الإيمان، قال تعالى: ﴿قُلْ أَنْظُرُوا مَاذَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا تُغْنِي الْآيَاتُ وَالنُّذُرُ عَنْ قَوْمٍ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ ﴿١٠١﴾ يونس: 101.

ويحفل القرآن الكريم بالكثير من الآيات التي تؤكد على أن الله هو وحده خالق البيئة ومنظمها، وهو الذي وضع النواميس التي تكفل حفظ التوازن البيئي، قال تعالى: (الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ فِرَاشًا وَالسَّمَاءَ بِنَاءً وَأَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجَ بِهِ مِنَ الثَّمَرَاتِ رِزْقًا لَكُمْ فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ) ﴿٢٢﴾ البقرة: 22، وقال تعالى: ﴿أَفَأَمَّ يُنظَرُوا إِلَى السَّمَاءِ فَوْقَهُمْ كَيْفَ بَنَيْنَاهَا وَزَيَّنَّاهَا وَمَا لَهَا مِنْ فُرُوجٍ﴾ ﴿٦﴾ وَالْأَرْضِ مَدَدْنَاهَا وَأَلْقَيْنَا فِيهَا رَوَاسِيَ وَأَنْبَتْنَا فِيهَا مِنْ كُلِّ زَوْجٍ بَهِيجٍ ﴿٧﴾ بَصْرَةَ وَذَكَرْنَا لِكُلِّ عِبْدٍ مُنِيبٍ ﴿٨﴾ وَنَزَّلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً مُبْرَكًا فَأَنْبَتْنَا بِهِ جَنَّاتٍ وَحَبَّ الْحَصِيدِ ﴿٩﴾ وَالنَّخْلَ بَاسِقَاتٍ لَهَا طَلْعٌ نَضِيدٌ ﴿١٠﴾ رِزْقًا لِلْعِبَادِ وَأَحْيَيْنَا بِهِ بَلَدَةً مَيِّتًا كَذَلِكَ الْخُرُوجُ ﴿١١﴾ ق: 6 - 11، وقال تعالى: ﴿خَلَقَ السَّمَوَاتِ بِغَيْرِ عَمَدٍ تَرَوْنَهَا وَالْقَى فِي الْأَرْضِ رَوَاسِيَ أَنْ تَمِيدَ بِكُمْ وَبَثَّ فِيهَا مِنْ كُلِّ دَابَّةٍ وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَنْبَتْنَا فِيهَا مِنْ كُلِّ زَوْجٍ كَرِيمٍ﴾ ﴿١٠﴾ لقمان: 10.

وقد استخدم علماء المسلمين كلمة "البيئة" استخداماً اصطلاحياً منذ القرن الثالث الهجري، وربما كان ابن عبد ربه - صاحب العقد الفريد - هو أقدم من نجد عنده المعنى الاصطلاحي للكلمة في كتاب "الجمانة"، أي للإشارة إلى الوسط الطبيعي (الجغرافي والمكاني والأحيائي) الذي يعيش فيه الكائن الحي، بما في ذلك الإنسان، وللإشارة إلى المناخ الاجتماعي (السياسي والأخلاقي والفكري) المحيط بالإنسان.



وقد يراد بالبيئة مجازياً أولئك البشر الذي يسكنون فيها أو يقيمون، وأيضاً يمكن أن تعني البيئة مجازياً كافة المخلوقات والموجودات التي تحل معنا وتستوطن المواضع التي نعيش فيها كالحیوانات والأشجار والمياه والهواء والصخور<sup>(15)</sup>.

فالبيئة تشمل كل ما يحيط بالإنسان من ماء وهواء وأرض فهو يؤثر فيها ويتأثر بها .

ويتفق العلماء في الوقت الحاضر على أن مفهوم البيئة يشمل جميع الظروف والعوامل الخارجية التي تعيش فيها الكائنات الحية وتؤثر في العمليات التي تقوم بها، فالبيئة بالنسبة للإنسان - "الإطار الذي يعيش فيه والذي يحتوي على التربة والماء والهواء وما يتضمنه كل عنصر من هذه العناصر الثلاثة من مكونات جماديه، وكائنات تنبض بالحياة، وما يسود هذا الإطار من مظاهر شتى من طقس ومناخ ورياح وأمطار وجاذبية ومغناطيسية .. الخ ومن علاقات متبادلة بين هذه العناصر.

## المطلب الثاني: أقسام البيئة وعناصرها:

أولاً: أقسام البيئة: قسّم بعض الباحثين<sup>(16)</sup> البيئة إلى قسمين رئيسين هما:

### 1- البيئة الطبيعية:

وهي عبارة عن المظاهر التي لا دخل للإنسان في وجودها أو استخدامها ومن مظاهرها: الصحراء، البحار، المناخ، التضاريس، والماء السطحي، والجوفي والحياة النباتية والحیوانية. والبيئة الطبيعية ذات تأثير مباشر أو غير مباشر في حياة أية جماعة حية Population من نبات أو حيوان أو إنسان.

## 2 - البيئة المشيدة أو البشرية:

وتتكون من البنية الأساسية المادية التي شيدها الإنسان، ومن النظم الاجتماعية والمؤسسات التي أقامها، ومن ثم يمكن النظر إلى البيئة المشيدة من خلال الطريقة التي نظمت بها المجتمعات حياتها، والتي غيرت البيئة الطبيعية لخدمة الحاجات البشرية، وتشمل البيئة المشيدة استعمالات الأراضي للزراعة، والمناطق السكنية، والتنقيب فيها عن الثروات الطبيعية، وكذلك المناطق الصناعية، وكذلك المناطق الصناعية، والمراكز التجارية، والمدارس، والمعاهد والطرق... إلخ.

والبيئة بشقيها الطبيعي والمشيدي هي كل متكامل يشمل إطارها الكرة الأرضية، أو لنقل كوكب الحياة، وما يؤثر فيها من مكونات الكون الأخرى ومحتويات هذا الإطار ليست جامدة بل أنها دائمة التفاعل مؤثرة ومتأثرة والإنسان نفسه واحد من مكونات البيئة يتفاعل مع مكوناتها بما في ذلك أقرانه من البشر، وقد ورد هذا الفهم الشامل على لسان السيد "يوثانت" الأمين العام للأمم المتحدة حيث قال "أنا شئنا أم أبينا نساfer سوية على ظهر كوكب مشترك...."

وليس لنا بديل معقول سوى أن نعمل جميعاً لنجعل منه بيئة نستطيع نحن وأطفالنا أن نعيش فيها حياة كاملة آمنة". وهذا يتطلب من الإنسان وهو العاقل الوحيد بين صور الحياة أن يتعامل مع البيئة بالرفق والحنان، يستثمرها دون إتلاف أو تدمير... ولعل فهم الطبيعة مكونات البيئة والعلاقات المتبادلة فيما بينها يمكن الإنسان أن يوجد ويطور موقعاً أفضل لحياته وحياة أجياله من بعده<sup>(17)</sup>.

## ثانياً: عناصر البيئة:

يمكن تقسيم البيئة وفق توصيات مؤتمر استوكهولم<sup>(18)</sup>، إلى ثلاثة عناصر هي:

**1- البيئة الطبيعية:** وتتكون من أربعة نظم مترابطة ترابطاً وثيقاً هي: الغلاف الجوي، والغلاف المائي، واليابس، والمحيط الجوي، بما تشمله هذه الأنظمة من





ماء وهواء وتربة ومعادن، ومصادر للطاقة بالإضافة إلى النباتات والحيوانات، وهذه جميعها تمثل الموارد التي أتاحتها الله ﷻ للإنسان كي يحصل منها على مقومات حياته من غذاء وكساء ودواء ومأوى.

**2- البيئة البيولوجية:** وتشمل الإنسان "الفرد" وأسرته ومجتمعه، وكذلك الكائنات الحية في المحيط الجوي، وتعد البيئة البيولوجية جزءاً من البيئة الطبيعية.

**3- البيئة الاجتماعية:** ويقصد بالبيئة الاجتماعية ذلك الإطار من العلاقات الذي يحدد ماهية علاقة حياة الإنسان مع غيره، ذلك الإطار من العلاقات الذي هو الأساس في تنظيم أي جماعة من الجماعات سواء بين أفرادها بعضهم ببعض في بيئة ما، أو بين جماعات متباينة أو متشابهة معاً وحضارة في بيئات متباعدة، وتؤلف أنماط تلك العلاقات ما يعرف بالنظم الاجتماعية، واستحدث الإنسان خلال رحلة حياته الطويلة بيئة حضارية لكي تساعد في حياته فعمّر الأرض واخترق الأجواء لغزو الفضاء.

وعناصر البيئة الحضارية للإنسان تتحدد في جانبين رئيسيين هما:

### أولاً: الجانب المادي:

كل ما استطاع الإنسان أن يصنعه كالمسكن والملبس ووسائل النقل والأدوات والأجهزة التي يستخدمها في حياته اليومية.

### ثانياً: الجانب غير المادي:

فيشمل عقائد الإنسان و عاداته وتقاليده، وأفكاره، وثقافته، وكل ما تنطوي عليه نفس الإنسان من قيم وآداب وعلوم تلقائية كانت أم مكتسبة.

وإذا كانت البيئة هي الإطار الذي يعيش فيه الإنسان ويحصل منه على مقومات حياته من غذاء وكساء ويمارس فيه علاقاته مع أقرانه من بني البشر، فإن أول

ما يجب على الإنسان تحقيقه حفاظاً على هذه الحياة أن يفهم البيئة فهماً صحيحاً بكل عناصرها ومقوماتها وتفاعلاتها المتبادلة، ثم أن يقوم بعمل جماعي جاد لحمايتها وتحسينها وأن يسعى للحصول على رزقه وأن يمارس علاقاته دون إتلاف أو إفساد<sup>(19)</sup>.

## المبحث الثاني: مكونات البيئة وأخطر أنواع التلوث:

تحدث القرآن الكريم عن مكونات البيئة، أجمالها في آيات وفصل بعضها في

آيات أخرى، ولعل الإشارة إليها جميعاً جاء في قوله تعالى: ﴿وَسَخَّرَ لَكُمْ مَّا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِّنْهُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ الجانية: 13.

### المطلب الأول: مكونات البيئة:

ومن المكونات التي جاء ذكرها في القرآن: السماء والأرض والنبات والماء والهواء والحيوان:

#### أولاً: السماء:

ذكرت السماء في القرآن<sup>(20)</sup>، وهي زينة لفضاء الأرض ومصدر للجمال، قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ زَيَّنَّا السَّمَاءَ الدُّنْيَا بِمَصَابِيحَ وَجَعَلْنَاهَا رُجُومًا لِّلشَّيَاطِينِ﴾ [الملك: 5]، وهي السقف المحفوظ الذي يحيط بالأرض من جميع جوانبها ليحميها من الإشعاعات الكونية الضارة وليجعل الحياة ممكنة على هذه الأرض<sup>(21)</sup>، قال تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا السَّمَاءَ سَقْفًا مَّحْفُوظًا وَهُمْ عَنْ آيَاتِهَا مُعْرَضُونَ﴾ [الأنبياء: 32]، وهي مصدر الماء الذي به حياة كل شيء، قال تعالى: ﴿أَمَّنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَأَنْزَلَ لَكُمْ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَنْبَتْنَا بِهِ حَدَائِقَ ذَاتَ بَهْجَةٍ مَّا كَانَتْ لَكُمْ أَنْ تَنْبِتُوا شَجَرَهَا أَأَلَّهُ مَعَ اللَّهِ بَلْ هُمْ قَوْمٌ يَعِدُونَ﴾ [النمل: 60]، والسماء تحتضن غيرها من المكونات: ﴿إِنَّا



زَيْنًا السَّمَاءَ الدُّنْيَا بِرِيْنَةِ الْكَوَاكِبِ ﴿ الصافات: 6، ﴿ وَأَخْلَفَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ وَمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنْ السَّمَاءِ مِنْ رِزْقٍ فَأَحْيَا بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَتَصْرِيفِ الرِّيحِ ؕ آيَاتٌ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ﴿ [الجناتية: 5].

تؤكد هذه الآيات وغيرها التي لم تذكر أن الله تعالى جعل السماء وما فيها مسخرة للإنسان وهي حماية له ولرزقه ومعاشه، ومن ثم فإن محاولة إفسادها إفساد للحياة جميعا على الأرض ولذلك أمرنا الله سبحانه بالحفاظ عليها (22).

## ثانياً: الأرض:

هي البيئة الطبيعية للإنسان والحيوان والنبات، جعلها الله لأدولاً تأتي بمختلف الثمار، قال تعالى: ﴿ هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ ذُلُولًا فَأَمْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِنْ رِزْقِهِ ۗ وَإِلَيْهِ النُّشُورُ ﴿ [الملك: 15]، والأرض هي: مخازن المياه كما أشار القرآن إلى ذلك ﴿ وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً بِقَدَرٍ فَأَسْكَنْتَهُ فِي الْأَرْضِ وَإِنَّا عَلَىٰ ذَهَابٍ بِهِ لَقَادِرُونَ ﴿ [المؤمنون: 18].

وهي تقوم بعمل المصفاة التي تصفي المياه من الشوائب العالقة فيها، لتخرج من باطنها ماء نقياً فراتاً، وتتكون قشرة الأرض من معادن متعددة تدخل في حياة الإنسان من أوسع أبوابها، فالكثير منها يدخل في بناء المادة الحية في جسم الإنسان كالحديد والكالسيوم فضلاً عن كونها عصب عملية التصنيع والتشبيد، وأشار القرآن الكريم إلى ما أصاب التربة من تلوث، ونقص ما فيها من المعادن بقوله تعالى: ﴿ وَالْبَلَدُ الطَّيِّبُ يَخْرِجُ نَبَاتَهُ بِإِذْنِ رَبِّهِ وَالَّذِي خَبثَ لَا يَخْرِجُ إِلَّا نَجِسًا كَذَلِكَ نَصْرَفُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَشْكُرُونَ ﴿ [الأعراف: 58]. فالأرض جيدة التربة يخرج نباتها بإذن ربها، وتلك التي تلوثت وخبثت لا يخرج نباتها إلا قليلاً بسبب المواد الغريبة التي اختلطت بها،

وخبث الأرض قد يدخل في معناه ندرة المعادن والأملاح الضرورية لحياة النبات ونحوه<sup>(23)</sup>.

### ثالثاً: الماء:

الماء عصب الحياة ويتشكل منه جسم الإنسان والحيوان والنبات، ولا حياة ولا حضارة أن تستمر بدونه، قال تعالى: ﴿ وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيٍّ أَفَلَا يُؤْمِنُونَ ﴾ [الأنبياء: 30]، يؤكد انه ما كان للإنسان أن يولد، ولا لجمهرة الكائنات أن توجد، ولا للحياة أن تستمر، ولا للحضارة أن تزدهر لو غاض الماء، وانقطع خير السماء، والماء يتزل من السماء بقدر، قال تعالى: ﴿ وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً بِقَدَرٍ فَأَسْكَنَتْهُ فِي الْأَرْضِ وَإِنَّا عَلَى ذَهَابٍ بِهِ لَقَادِرُونَ ﴾ [المؤمنون: 18]، ونزوله بقدر يعني انه لا ينذر بحيث يعجز عن إحياء الأرض، ولا يزيد بحيث يغرق الأرض، ويقضي على الحرث والنسل، فهو يتزل بقدر يسلم معه الناس من المضرة ويصلون إلى المنفعة في الزرع والغرس والشرب<sup>(24)</sup> إلا أن ذلك مشروط بالحفاظ عليه وشكر نعمته، فبالرغم من وجوده بكثرة إذ يغطي 71% تقريباً من سطح الأرض، إلا أن المياه العذبة منه لا تزيد نسبتها على 2% بما فيها من مياه متجمدة على هيئة ثلج وجليد في القطبين<sup>(25)</sup>، فالمياه التي تتزل من السماء تستخدم للشرب ولا نبات الزرع، وأصناف الأشجار والثمار ولهذا فان إفسادها كفر بنعمة الله عز وجل ومنذر بزوالها، قال تعالى: ﴿ أَفَرَأَيْتُمُ الْمَاءَ الَّذِي تَشْرَبُونَ ﴿٦٨﴾ ءَأَنْتُمْ أَنْزَلْتُمُوهُ مِنَ الْمُزْنِ أَمْ نَحْنُ الْمُنزِلُونَ ﴿٦٩﴾ لَوْ نَشَاءُ جَعَلْنَاهُ أُجَاجًا فَلَوْلَا تَشْكُرُونَ ﴿٧٠﴾ ﴾ [الواقعة: 68 - 70].

والماء الذي هو الحياة لكل كائن، فان الله عز وجل جعله حقاً شائعاً بين بني آدم، وكل المخلوقات قال ﷺ: "الناس شركاء في ثلاث: الماء والكلأ والنار"<sup>(26)</sup>، وعلى هذا فان إفساد الماء من قبل بعض الناس يعني إسقاط حق الآخرين فيه، وتضييع ما اعد الله لعباده ومكنهم فيه<sup>(27)</sup>، وهذا ما تنبأ به القرآن الكريم، قال الله تعالى: ﴿ ظَهَرَ أَلْفَاسَادُ

فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ مِمَّا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ لِيُذِيقَهُمْ بَعْضَ الَّذِي عَمِلُوا لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴿٤١﴾  
[الروم: 41].

### رابعاً: الهواء:

جعل الله تعالى ملكاً للجميع، ولو أمكن للإنسان التسلط على الهواء لباعه واشتراه وتقاتل عليه كما فعل في أكثر الأشياء التي سخرها المولى له، وجعلها أمانة في عنقه، والهواء هو مادة النفس الذي لو انقطع ساعة عن الإنسان أو الحيوان لمات، ولولاها ما جرت الفلك<sup>(28)</sup>.

يحيط الهواء بالأرض من جميع أطرافها، ويرتفع فوقها إلى مسافة 16 كلم تقريباً، وهو خليط غازي مؤلف من الأوكسجين والنتروجين والأرغون وثاني اوكسيد الكربون والهيدروجين وغازات أخرى بنسب في غاية الدقة<sup>(29)</sup>.

وقد جاء ذكر الهواء في القرآن الكريم بلفظ الريح والرياح، وهي الهواء المتحرك في الطبقات المحيطة بالأرض<sup>(30)</sup>، قال تعالى: ﴿مَثَلُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ أَعْمَلُهُمْ كَرَمَادٍ اشْتَدَّتْ بِهِ الرِّيحُ فِي يَوْمٍ عَاصِفٍ لَا يَقْدِرُونَ مِمَّا كَسَبُوا عَلَى شَيْءٍ ذَلِكَ هُوَ الصَّلْوُ الْبَعِيدُ ﴿١٨﴾﴾ [إبراهيم: 18].

وقد أشار القرآن الكريم إلى وظيفة الرياح أو الهواء في قوله تعالى: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَالْفُلْكِ الَّتِي تَجْرِي فِي الْبَحْرِ بِمَا يَنْفَعُ النَّاسَ وَمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ مَاءٍ فَأَحْيَا بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَبَثَّ فِيهَا مِنْ كُلِّ دَابَّةٍ وَتَصْرِيفِ الرِّيْحِ وَالسَّحَابِ الْمُسَخَّرِ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ﴿١٦٤﴾﴾ [البقرة: 164] فهي تارة تأتي بالرحمة وتارة تأتي بالعذاب وتارة تأتي



مبشرة بين يدي السحاب وتارة تسوقه وتارة تجمعه وتارة تفرقه وتارة تصرفه، (31) مع اختلاف جهاتها.

### خامساً: النبات:

الإنسان يعتمد على النبات كمصدر للغذاء له ولماشيته، فما يأكله أما أن يتكون من منتجات نباتية أو من منتجات الحيوان الذي يتغذى على النبات (32) لذلك كان الأكل من النبات هو أولى المنافع التي امتن الله عز وجل بها على عباده في القرآن الكريم، قال تعالى: ﴿ وَهُوَ الَّذِي أَنْشَأَ جَنَّاتٍ مَّعْرُوشَاتٍ وَغَيْرَ مَعْرُوشَاتٍ وَالنَّخْلَ وَالزَّرْعَ مُخْتَلِفًا أَكْلُهُ، وَالزَّيْتُونَ وَالرُّمَّانَ مُتَشَابِهًا وَغَيْرَ مُتَشَابِهٍ كُلُوا مِنْ ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ وَءَاتُوا حَقَّهُ، يَوْمَ حَصَادِهِ وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ ﴾ [الأنعام: 141]، والنبات هو المصدر الأول للأوكسجين الذي لا يستغني

عنه كائن وقد أشار القرآن الكريم إلى ذلك حينما ربط بين الشجر الأخضر والنار التي لا توقد إلا بالأوكسجين بقوله تعالى: ﴿ الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ مِنَ الشَّجَرِ الْأَخْضَرِ نَارًا فَإِذَا أَنْتُمْ مِنْهُ تُوقَدُونَ ﴾ (٨٠) [يس: 80]، وهو الذي يحمي التربة من الأثر المباشر للمطر الساقط ويستخدم خشبه في صناعات عديدة إضافة إلى الأوراق والفروع التي تسقط من الأشجار تزيد في خصوبة التربة السطحية، والأشجار هي مأوى للطيور وحيوانات كثيرة، ولذلك فإن القرآن الكريم يتحدى أن يأتي مخلوق بشجرة من العدم، ليبن أهمية هذه النعمة وبالتالي ضرورة صيانتها وحفظها وتمييتها (33) قال تعالى: ﴿ ءَأَنْتُمْ أَنْشَأْتُمْ شَجَرَتَهَا أَمْ نَحْنُ الْمُنشِئُونَ ﴾ [الواقعة: 72].

### سادساً: الحيوان:



ومن الحشرات: النمل ﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ ضُرِبٌ مَثَلٌ فَاسْتَمِعُوا لَهُ إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَنْ يَخْلُقُوا ذُبَابًا وَلَوْ اجْتَمَعُوا لَهُ وَإِنْ يَسْلُبْهُمُ الذُّبَابُ شَيْئًا لَا يَسْتَنْقِذُوهُ مِنْهُ ضَعُفَ الطَّالِبُ وَالْمَطْلُوبُ ﴿٧٣﴾ [الحج: 73]، وجعل الله تعالى الحيوانات مسخرة لمنفعة الإنسان، ومنافعها شتى، وبين القرآن وكذلك السنة أوجه الحلال والحرام في هذا الانتفاع، ومع إباحة صيد الحيوان المستفاد من قوله تعالى: ﴿حَلَلْنَا مَا صَطَّادُوا﴾ [المائدة: 2]، فإن هذه الإباحة لا تعني القضاء على جنس الحيوان (المباح صيده، وإلا أدى ذلك إلى اختلال التوازن البيئي، فكان الصيد مشروطاً بالمحافظة على جنس الحيوان للحفاظ على توازن البيئة، ودون حرمان الأجيال القادمة من الانتفاع منه<sup>(35)</sup>.

### المطلب الثاني: أخطر أنواع التلوث:

بعد العرض السابق اتضح لنا مدى التلوث البيئي الذي حدث من إنسان العصر الحديث الذي جاء ودمر الغابات، وطعن بالعمران على المساحات الخضراء وراحت مصانعه تلقي كميات هائلة من الأبخرة في السماء، ولهذا كله أسوأ الآثار على الهواء وعلى توازن البيئة، وإذا لجأنا إلى الأرقام لنستدل بها، فسوف نفرع من تضخم التلوث، فثاني أكسيد الكربون كانت النسبة المئوية الحجمية له حوالي 0,029% في نهاية القرن الماضي، وقد ارتفعت إلى 0,033% في عام 1970 ويتنظر أن تصل إلى أكثر من 038% في عام 2000، وهذه الزيادة آثار سيئة جداً على التوازن البيئي<sup>(36)</sup>.

بينما ذلك مخالف لمنهج الدين الإسلامي الحق كما رأينا من خلال نصوص الوحي حرصاً شديداً على الاهتمام بحماية البيئة النباتية، من خلال سن تشريعات مختلفة بعضها جاء بالقرآن الكريم وبعضها ورد بأحاديث النبي ﷺ، أو خلفائه من أجل أن يستمتع الإنسان بفوائدها الجليلة ومناظرها الجميلة وثمارها اللذيذة،





الأمر الذي يدل على عظمة الإسلام وسموه ورقيه وسبقه للتشريعات الأخرى في الحفاظ على البيئة بصفة عامة.

### أولاً: معني تلوث الماء بالمواد المشعة:

يقصد بالإشعاع: "انبعاث طاقة من المادة وانتقالها في الفضاء".<sup>(37)</sup> ، أو هو: "عبارة عن طاقة تنتشر من مكان لآخر بسهولة فائقة وبسرعة الضوء"<sup>(38)</sup>.

ويقصد بالتلوث الإشعاعي: "وجود قدر من المواد المشعة الصناعية في البيئة، سواء كانت هذه المواد في الهواء أو الماء أو التربة أو في الطعام".

ويقصد بالمواد المشعة الصناعية: "تلك المواد التي صنعها الإنسان باستخدام المعجلات أو المفاعلات النووية ليستخدامها في أغراض شتى"، وهي تختلف عن المواد المشعة الطبيعية التي خلقها الله - سبحانه وتعالى - لحكمة يعلمها، وتمثل تلك المواد في نظائر اليورانيوم<sup>(39)</sup> ، والثوريوم<sup>(40)</sup> ، ونواتج تفككهما وفي غيرهما، ويتفاوت تركيز هذه المواد المشعة الطبيعية تفاوتاً كبيراً<sup>(41)</sup>.

أما تلوث الماء بالمواد المشعة فهو: "ذلك التلوث الذي ينتج عن النفايات النووية التي يتم التخلص منها في المسطحات المائية، وتمتصها الكائنات الحية وتنقلها إلى الإنسان"<sup>(42)</sup>.

### ثانياً: مصادر تلوث المياه بالمواد المشعة:

تعتبر التفجيرات النووية والمفاعلات الذرية، ودفن مخلفات المواد المشعة، والمواد المشعة المستعملة في الأغراض الطبية والصناعية وفي توليد الطاقة، من أهم

مصادر تلوث المياه بالمواد المشعة، وهذا عرض موجز لأهم الأنشطة البشرية التي أسهمت في تلوث المصادر المائية بالمواد المشعة<sup>(43)</sup>.

عندما تجري التفجيرات النووية تحت الأرض تتسرب منها إشعاعات إلى المياه الجوفية التي تحملها إلى البيئة السطحية عندما تجري التفجيرات الذرية في الجو فإن قوة التفجير والارتفاع الكبير في درجة الحرارة تعمل على صهر الغبار العالق بالهواء، وتدججه مع العناصر المشعة، ومن ثم لا يلبث أن يتساقط الغبار الذري في المسطحات المائية القريبة من مكان الانفجار، بينما الجزيئات الصغيرة من الغبار يمكن أن تنتقل مع الهواء إلى آلاف الكيلو مترات وتترسب منه كميات متفاوتة من وقت لآخر<sup>(44)</sup>.

كما أن استخدام الأشعة السينية وغيرها في علاج وتشخيص الأمراض المستعصية من مصادر تلوث المياه بهذه المواد، التي تطرح من مخلفات المستشفيات، والتي لا يفيد معها التعقيم<sup>(45)</sup>.

وخطر تلوث المياه بالمواد المشعة من المفاعلات الذرية لإنتاج الوقود الذري، وتوليد الطاقة النووية، واستخدام كميات كبيرة من المياه لتبريد المفاعلات، حيث تلقي بعد ذلك بصورة مباشرة أو غير مباشرة في الأنهار أو البحار، حاملة معها مواد مشعة، إضافة إلى ذلك فإن هناك -أيضاً- نشاطاً إشعاعياً يصل إلى البحار عن طريق الغواصات والسفن التي تسير بالطاقة النووية، وإن كانت كمياته قليلة إذا ما قورنت بكمية المواد المشعة التي تتسرب عن طريق محطات توليد الطاقة النووية<sup>(46)</sup>.

### ثالثاً: أضرار المواد المشعة علي البيئة المائية والإنسان:

للمواد المشعة أضرار وآثار كبيرة علي البيئة بوجه عام<sup>(47)</sup>، ومن ذلك البيئة المائية، وما فيها من كائنات حية، حيوانية أو نباتية، وتشير التجارب والأبحاث إلى



وجود المواد المشعة في كثير من المحيطات، وأنسجة كثير من المخلوقات المائية وربما كان السبب الأساسي لذلك هو طرح الفضلات النووية في أعماق البحار والمحيطات والمواد المشعة<sup>(48)</sup>.

والجدير بالذكر أن التلوث الإشعاعي قد حدث لكثير من العسكريين في الولايات المتحدة الذين أصيبوا بالسرطان من جراء تلك التفجيرات، والتعرض للإشعاعات الناتجة من مولدات الكهرباء النووية مما له آثار ضارة، كما حدث في شيرنوبيل بالاتحاد السوفيتي حيث تساقط الغبار المحمل بالإشعاع على أوروبا الشرقية والغربية، وأدى إلى تلوث المحاصيل الزراعية والحيوانات والمنتجات الحيوانية.

وهذا النوع من التلوث أخطر الأنواع حيث إن المواد المشعة تبقى نشطة لمدة طويلة من الزمن قد تصل إلى مئات السنين، وخير دليل على ذلك حادث جـ زيرة (THREE MILES ISLAND) في الولايات المتحدة حيث أغلق المفاعل النووي فيها لفترة سنوات طويلة قادمة، ولا يخفى على الجميع الأمراض وتشوهات المواليد في هيروشيما ونجازاكي باليابان نتيجة لإشعاع القنبلة الذرية في الحرب العالمية الثانية<sup>(49)</sup>.

### أ: الاحتباس الحراري:

يقول العلماء إن مناخ العالم قد تسخن، أي ازداد دفئاً بدرجة مثيرة خلال القرن الحالي، والزيادة في درجة الحرارة ليست ناجمة عن تغيرات طبيعية بل هي نتيجة للنشاط الإنساني، وبالتحديد النشاط الصناعي الذي زاد وازدهر خلال فترة المائة عام الأخيرة، تلك الفترة التي نفتت فيها مداخن المصانع الأوروبية والأمريكية بأطنان من المخلفات الغازية الصناعية التي أهمها من حيث الحجم غاز ثاني أكسيد الكربون الذي يشكل مصيدة جوية لحرارة الشمس التي تنفذ إلى سطح الأرض وتبقى محتجزة في الغلاف الجوي بدلاً من عودتها إلى الفضاء الخارجي، وهو ما يعرف باسم ظاهرة البيت

الزجاجي "المتبعة في زراعة البساتين"، نظراً لأن الزجاج يسمح بدخول أشعة الشمس إلى النباتات داخل البيت الزجاجي، ويحتجز قدراً كبيراً منها في الداخل، وهكذا تكون الحرارة داخل البيت أعلى كثيراً منها خارجه<sup>(50)</sup>.

والتفسير العلمي لهذه الظاهرة هو وجود كميات كبيرة من غاز ثاني أكسيد الكربون في الجو ناجمة عن حرق كميات كبيرة من الوقود الأحفوري (النفط، الفحم، الغاز) التي تستخدمها المصانع والآلات في الحياة اليومية، ويؤدي حسب حرارة الشمس وتسخين مجمل الكرة الأرضية إلى ذوبان الجليد في القطب واختلاف توازن المناخ الذي سينعكس سلباً على التوازن البيئي على الأرض، إضافة إلى غاز ثاني أكسيد الكربون، يعد غاز "الميثان" أيضاً من الغازات الدفينة الحابسة للحرارة، وهو ينبعث في الجو من مصادر عدة منها المصانع الكيميائية والمناجم ومقالب النفايات وغيرها<sup>(51)</sup>.

## ب: تلوث المحيطات والبحار:

المحيطات والبحار هما المصادر الرئيسية للثروة السمكية وللقشريات، وأدت حركة السفن التجارية وناقلات النفط إلى تلوث البيئة البحرية خاصة في البحار المغلقة، كما أن تفرغ ماء الرجيع ونفايات المصانع وتآكل الموانئ الصناعية والتجارية ومنصات صناعة البترول ومياه المجاري في المحيطات والبحار أدى إلى زيادة نسبة المعادن الثقيلة في المياه مثل الزئبق الذي يؤدي إلى إصابة الجهاز العصبي وتشوه المواليد والجنون، ولعل أشهر ملوثات المحيطات هي بقع الزيت، التي بدأت مع بداية نقل النفط البحري.

وتجدر الإشارة إلى أن هناك علاقة وثيقة بين تلوث المحيطات والبحار وتلوث الهواء، حيث أثبتت الدراسات ارتفاع نسبة ثاني أكسيد الكربون ومركبات الكبريت في عينات الجليد من القطبين الشمالي والجنوبي، ويلاحظ أن التلوث في القطب الجنوبي



أقل بكثير منه في القطب الشمالي لأن النصف الشمالي منه يقطنه 90% من سكان الأرض<sup>(52)</sup>.

### ج: تلوث مياه الأنهار:

الأنهار في الأرض هي شرايين الحياة، وهي تنتشر في توزيع جغرافي في كل القارات تحمل معها الخصب والنماء والحياة، وهي تتكون من تجمع مياه الأمطار وجريانها وفق طبيعة الأرض.

ويمكن تلخيص أهم مصادر تلوث مياه الأنهار في المصادر التالية:

النفائات الصناعية: حيث أصبحت الأنهار في كثير من المناطق الصناعية مصارف للملوثات الصناعية الكيميائية وغيرها.

المصادر الزراعية: حيث أدى التوسع في استخدام الأسمدة الكيميائية والمبيدات الحشرية في الأغراض الزراعية إلى تسرب جزء منها إلى مياه الأنهار وتلوثها.

مياه المجاري (الصرف الصحي) حيث إن كثيراً من دول العالم تلقي نفاياتها من مستودعات المياه المستعملة وفضلات الإنسان في مياه الأنهار<sup>(53)</sup>.

### د: تلوث التربة والمياه الجوفية:

يمكن أن تتعرض التربة والمياه الجوفية للتلوث لا سيما في المناطق التي تدفن فيها النفايات الصناعية أو الزراعية أو الإنشائية أو الطينية.

وتعتبر مياه الصرف الصحي من مسببات تلوث التربة والمياه الجوفية بسبب غياب شبكات الصرف الصحي وتدني الصيانة والتشغيل تؤدي جميعها إلى تلوث المياه الجوفية والتربة.

ومن العوامل الأخرى التي تتسبب في تلوث المياه الجوفية والتربة التخلص غير المسئول من الكيماويات، والزيوت والمعادن في المناطق المكشوفة<sup>(54)</sup>.

### هـ: التلوث الحراري:

هو التخلص الذي يؤدي إلى زيادة الحرارة في البيئة، ويؤثر على الحياة واستمرارها، ويعد رجيع المصانع الذي يصب في البحار مصدراً رئيسياً لهذا النوع من التلوث، حيث إن ارتفاع درجة الحرارة يؤدي إلى القضاء على الحياة في المنطقة بسبب نقص الأكسجين لأن ذوبان الأكسجين في الماء يقل مع زيادة درجة الحرارة، كما يؤدي إلى هروب الأسماك والكائنات المتحركة، ومن السهل علاج هذا النوع من التلوث بتبريد مياه الرجيع قبل إعادته إلى الوسط المائي<sup>(55)</sup>.

### و: التلوث الإشعاعي:

يعتبر تلوث المياه بالمواد المشعة من أهم مصادر تلوث المياه في العصر الحاضر كما يذكر علماء البيئة، كما يعد تلوث المياه بالمواد المشعة من مظاهر تلوث المياه شديدة الخطورة، وقد تكونت النفايات المشعة نتيجة للجوء الإنسان في هذا العصر إلى استغلال المواد والنظائر المشعة في حياته؛ لاستخدامها في أغراض كثيرة، ابتداءً بإنتاج وتوفير الطاقة، وأسلحة التدمير الشامل، وانتهاءً بالتشخيص والعلاج الطبي، وبالعديد من التطبيقات الطبية والصناعية والزراعية<sup>(56)</sup>.

لذا سوف أبين معنى تلوث الماء بالمواد المشعة، ومصادرها، وأضرارها على

البيئة المائية والإنسان.

### ز: تلوث الهواء:

يقصد بتلوث الهواء: "وجود مادة أو أكثر من الملوثات في الهواء مثل الغبار، أو الأبخرة، أو الغازات، أو الروائح، أو الدخان، وبقاء لمدة كافية للضرر بالإنسان أو



الحيوان أو النبات أو الممتلكات أو بسبب عدم الراحة عن طريق الأنف أو الأذن، أو أعضاء الجسم المتضررة، أو ما يتعارض مع استمرار الحياة الفطرية بشكل طبيعي".

ونظراً لسرعة التطور العلمي والتقدم الصناعي فإن المركبات الحديثة تنتج يوماً دون دراسة متأنية على النواحي الصحية أو البيئية حيث يزيد عدد المركبات الكيميائية التجربة عن 65000 مركب يستخدمها البشر في الحياة اليومية مثل الوقود، والمبيدات الحشرية، ومواد البناء، والإنشاء من إلقاء الدهون والمذيبات العضوية، ومواد الصناعة مثل المواد البتروكيمياوية، والمواد المشعة والأسمدة الصناعية، وبعض هذه المواد تسبب الأمراض مثل السرطان والحساسية الصدرية، وما زالت البحوث التي تجري في هذا المضمار محدودة بسبب الكم الهائل من المركبات، وبسبب شح التمويل لإنجاز البحوث الملائمة<sup>(57)</sup>.

### المبحث الثالث: البيئة في نصوص القرآن الكريم والسنة النبوية، والتدابير للحفاظ عليها:

ويشتمل على مطلبين:

#### المطلب الأول: المحافظة على البيئة في نصوص القرآن الكريم والسنة النبوية: أولاً في القرآن الكريم:

إن بيتنا التي أنعم الله علينا بها ومنحنا إياها، يتعين علينا أن نسعى لحمايتها والمحافظة عليها لتؤدي دورها كما أراد الله - تعالى -، وقد حذر - جل شأنه - كل من يسئ إليها أو يفسد فيها أو يبدها... بالعقاب الشديد، قال تعالى: ﴿ وَمَنْ يَبْدِلْ نِعْمَةَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُ فَإِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴾ (البقرة: 211)، وقال تعالى: ﴿ كُلُوا وَاشْرَبُوا مِنْ رِزْقِ اللَّهِ وَلَا تَعْتُوا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ ﴾ (البقرة: 60)، وقال تعالى: ﴿ وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا وَادْعُوهُ خَوْفًا وَطَمَعًا إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ ﴾ (الأعراف: 56)، وقال تعالى: ﴿ ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي

الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ لِيُذِيقَهُمْ بَعْضَ الَّذِي عَمِلُوا لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴿٤١﴾  
[الروم: 41].

فعبارة ﴿ظَهَرَ الْفَسَادُ﴾ تتضمن كل المعاني المادية والمعنوية التي تنتج عن سلوك الإنسان التخريبي في الطبيعة والاجتمع، والتلوث بمعناه الواسع أقرب إلى مفهوم الفساد، وقد تقدم لفظ البر على البحر تأكيداً لحقيقة موضوعية وهي: أن نشاط الإنسان بدأ في البر أولاً ثم امتدَّ إلى البحر.

﴿بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ﴾ أي بالذي جمعته أيدي الناس وعملته نتيجة سعيها للكسب الجشع، فالمصانع والمعامل ومحطات الطاقة الذرية ووسائط النقل الجوية والبرية والبحرية، وطرائق استثمار الخيرات في البر والبحر كالزراعة والصيد والتعدين والإنشاء والتعمير كلها وسائل وسبل للكسب، وهذه السبل أصبحت مصدراً لتلوث البيئة من الماء والهواء والتراب.

﴿لِيُذِيقَهُمْ بَعْضَ الَّذِي عَمِلُوا لَعَلَّهُمْ﴾ أفضل كلمة تعبر عن هذه المعاني المختلفة هي ﴿يُذِيقَهُمْ﴾ عمل الإنسان الأسمدة والمبيدات الكيميائية وذاق التسمم من بعضها، وعمل الأشعة ليستخدمها لصالحه فدفع ثمن ذلك جزءاً من صحته، وعمل وسائط النقل لتريجه في الانتقال، ولكن تشهد الطرقات منات الكوارث والمجازر من حوادث السير، ولولا هذا الذي يذوقه الإنسان من بعض ما عملته يداه، لما تنبه إلى خطورة ما يقدم عليه من تخريب للأنظمة البيئية، فبدأ يدق ناقوس الخطر لحماية البيئة<sup>(58)</sup>.

فالإسلام خاتم الرسالات الربانية إلى البشر تضمن قواعد وضوابط لسلوكيات البشر تجاه بيئتهم التي يعيشون فيها كي تتحقق العلاقة المتوازنة والسوية بين الإنسان وبيئته لتستمر الحياة كما قدر الله، وحتى يرث الله الأرض وما عليها، قال تعالى:

﴿وَلَكُمْ فِي الْأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ وَمَتَاعٌ إِلَىٰ حِينٍ﴾ [البقرة: 36] فالإنسان مستخلف وليس





مالكاً حتى يتصرف فيها علي هواه دون ضوابط، فالإنسان وصي علي هذه الموارد البيئية لا مالك لها، مثلما هو مستخلف علي نفسه وليس مالكاً لها فالإنسان ملك خالقه.

وكون الإنسان مستخلفاً علي إدارة واستثمار محيطه الذي يعيش فيه، فعليه صيانتته والحفاظ عليه من أي تدمير أو تخريب، فأني شكل من أشكال الضرر سواء للبشر أو لغيرهم من المخلوقات قد نهي عنه الإسلام.

فالبيئة بمواردها الطبيعية لا تعتبر ملكاً خالصاً لجيل من الأجيال يتصرف بها كيفما يريد، إنما هي ملك وميراث دائم للبشرية لا يستطيع أي جيل أن يدعي لنفسه ملك هذا الحق قال تعالى: ﴿وَلَكُمْ فِي الْأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ وَمَتَعٌ إِلَىٰ حِينٍ﴾ [البقرة: 36]، وفكرة العمل على ضمان وصيانة وبقاء استمرار البيئة بالعطاء على مدى الزمن قد طرحت حديثاً من خلال مفهوم " التنمية القابلة للاستمرار أو التنمية المستديمة"، ومفهوم " تقييم الأثر البيئي للمشاريع " الذي يعني: ضرورة إجراء تقييم لما قد تحدثه المشاريع للبيئة المحيطة بمنطقة المشروع بما في ذلك الإنسان ذاته، فإذا تبين أن لهذا المشروع ضرراً لعناصر البيئة المحيطة بمنطقة المشروع بما في ذلك الإنسان ذاته يتم تعديله لتجنب إحداث الضرر، وحتى إلغاء المشروع إن لم تتمكن الدراسات والتقنية المتوفرة حتى وقت إعداد المشروع من تجنب ومنع إحداث إضرار للبيئة، على اعتبار أن الحفاظ علي موارد البيئة مقدم علي المنفعة الاقتصادية، التي كثيراً ما قد تكون غير قابلة للاستمرار لإهمالها الاعتبارات البيئية، فالمشاريع التنموية غير القابلة للاستمرار تكون ذات آثار بيئية سلبية والأضرار التي ستحدثها سيكون كلفة إصلاحها مرتفعة، وقد تكون أضراراً غير قابلة للإصلاح، وبالتالي تكون خطط التنمية فاشلة وذات أثر اقتصادي سلبي علي المواطنين المستهدفين بخطط التنمية وعلى اقتصاد الدولة

ومواردها<sup>(59)</sup>، ومصدّقاً لذلك قال جل شأنه: ﴿ وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴾ [البقرة: 195].

وقد اتضح أن القرآن الكريم يسلك طريقين في الحفاظ على البيئة:

1— تكفل الله ﷻ بحفظ النوع والسلالة لجميع المخلوقات، وقد بدأ حفظ النوع والسلالة مع الطوفان في عهد سيدنا نوح عليه السلام، ويستمر هذا الحفظ إلى أن يرث الأرض ومن عليها بإذن الله.

2— الضوابط العديدة التي وضعها القرآن الكريم للإنسان في التصرف في مكونات البيئة، فنهاه عن الفساد في الأرض، وإهلاك الحرث والنسل، ونهاه عن الإسراف، ودعاه إلى التوسط والاعتدال في كل أموره فلا إفراط ولا تفريط<sup>(60)</sup>.

### ثانياً: السنة النبوية المطهرة:

لقد اهتمت السنة النبوية المطهرة بالبيئة وعناصرها، فقد أوردت الكثير من الأحاديث النبوية التي تلفت نظر المسلم إلى الاهتمام بأمر البيئة كغرس الأشجار والزرع وحمايتها، وعدم قطعها لغير مصلحة عامة، وقد ربط الغرس والزرع بالأجر من الله والصدقة الجارية، وقد وردت في هذا الصدد أحاديث كثيرة منها:

عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: ( ما من مسلم يغرس غرساً أو يزرع زرعاً فيأكل منه طير، أو إنسان، أو بهيمة إلا كان له به صدقة)<sup>(61)</sup>.

وقال رسول الله ﷺ: ( ما من إنسان يقتل عصفوراً فما فوقها بغير حقها إلا سأله الله عز وجل عنها يوم القيامة، قيل: يا رسول وما حقها؟ قال: حقها أن يذبحها فيأكلها، ولا يقطع رأسها فيرمي به)<sup>(62)</sup>.

وقال رسول الله ﷺ ( من قتل عصفورا عبثاً عجز إلي الله عز وجل يوم القيامة يقول : يا رب إن فلاناً قتلني عبثاً , ولم يقتلني لمنفعة )<sup>(63)</sup>.

وقال رسول الله ﷺ : ( إن قامت الساعة وفي يد أحدكم فسيلة فإن استطاع أن لا تقوم حتى يغرسها فليغرسها )<sup>(64)</sup>.

فقد حث النبي الكريم على أن يظل الإنسان المسلم يغرس غرسه لتجميل البيئة وتحسينها ونشر الظل حتى لو قامت الساعة.

وقال رسول الله ﷺ ( الناس شركاء في ثلاثة: الماء والكأ والنار )<sup>(65)</sup>، وقد حرص الإسلام على النظافة، وجعل المحافظة عليها من الإيمان .

عن أبي مالك الأشعري قال: قال رسول الله ﷺ: ( الطهورُ شَطْرُ الإيمانِ )<sup>(66)</sup>، فنظافة الثوب والبدن والمكان من علامات الإيمان.

وهي كذلك أن يبال في الماء الراكد ، فقد روى البخاري عن جابر رضي الله عنه عن النبي ﷺ " قال لا يبولن أحدكم في الماء الدائم الذي لا يجري ثم يغتسل فيه "<sup>(67)</sup>.

وجعل إمطة الأذى عن الطريق صدقة قال رسول الله ﷺ يقول: (من أطاق أذى من طريق المسلمين كتب الله له حسنة ومن تقبلت منه حسنة دخل الجنة)<sup>(68)</sup>.

وعن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : (بينما رجلٌ يمشي بطريقٍ وجد غصنَ شوكٍ على الطريقِ فأخذه فشكر الله له فغفر له)<sup>(69)</sup>.

وهكذا نرى أن الإسلام بتعاليمه وأحكامه حرص على وقاية البيئة من التلوث، وأوجب على الإنسان المحافظة على الكون وعمارته، لتحقيق له السعادة المنشودة، فإذا

أدرك الإنسان السر، وأدى الأمانة التي تحملها، كانت له الحياة الطيبة، قال تعالى :

﴿ مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهٗ حَيٰوةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ [النحل: 97]، وإذا أعرض

الإنسان ونأى بجانبه، ولم يؤد الأمانة على الوجه المطلوب، كانت حياته ضيقة قاسية، إذ الأمراض والأوبئة والتلوث ضرب من ضروب الضيق، وصدق الله القائل: ﴿ وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى ﴾ (١٢٤) طه: [124].

يقول الإمام الشاطبي في الموافقات: "وقد اتفقت الأمة بل سائر الملل على أن الشريعة وضعت للمحافظة على الضروريات الخمس وهي: الدين، والنفس، والنسل، والمال، والعقل، وليس يخفي أن ثلاثاً علي الأقل من هذه الضروريات الخمس وهي: النفس، والنسل، والعقل، لا تكتمل المحافظة عليها إلا بحفظ الصحة" (70).

وعن هذه الضروريات يقول الإمام الشاطبي: "والحفظ لها يكون بأمرين:

أحدهما: ما يقيم أركانها، ويثبت قواعدها، وذلك عبارة عن مراعاتها من جانب الوجود.

والثاني: ما يدرأ عنها الاختلال الواقع أو المتوقع فيها، وذلك عبارة عن مراعاتها من جانب العدم (71).

وهذا التصنيف البديع الذي وضعه الإمام الشاطبي: ينطبق أفضل انطباق على الهدى الإسلامي في ضمان صحة البيئة الصحية التي لا بد منها لحفظ هذه الضروريات.

## المطلب الثاني: التدابير الوقائية الإسلامية اللازمة للحفاظ على البيئة:

التدابير الإسلامية للحفاظ على البيئة نوعان:

1. تدابير وقائية تدرأ عن البيئة الاختلال الواقع أو المتوقع فيها.

2. وتدابير تعزيزية تقيم أركان البيئة وتثبت قواعدها.

## أولاً: التدابير الوقائية:

وهذه التدابير الوقائية تنقسم إلى قسمين: عدم تلويث البيئة من جهة، وعدم استنفاد العناصر الضرورية للحفاظ علي سلامتها من جهة أخرى.

### التدبير الوقائي الأول: عدم تلويث البيئة بما يؤدي الناس:

وذلك ابتداءً من البيئة الصغيرة بيئة المنزل وما شابهه من أماكن محصورة يكثر فيها عدد محدود من الناس، فلا يجوز بل يحرم تلويثها مثلاً بدخان السجائر الذي أصبح ضرره اليوم عين اليقين، ومروراً ببيئة الجوار حيث يحرم علي صاحب المصنع أن يسكب نفايات مصنعه في المياه المشتركة بين الناس، أو يطلق أدخنة مصنعه دون تصفية أو ترشيح، فيلوث جو المدينة وهواءها الذي يتنفسه الناس، بل يحرم التلويث الضوضائي بالأصوات العالية التي تزعج الناس، لأن الله ﷻ يقول: ﴿وَأَغْضَضْ مِنْ صَوْتِكَ إِنَّ أَنْكَرَ الْأَصْوَاتِ لَصَوْتُ الْحَمِيرِ﴾ [لقمان: 19]، يقول: ﴿وَأَذْكَرَ رَبِّكَ فِي نَفْسِكَ تَضَرُّعًا وَخِيفَةً وَدُونَ الْجَهْرِ مِنَ الْقَوْلِ بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ وَلَا تَكُنْ مِنَ الْغَافِلِينَ﴾ [الأعراف: 205].

وانتهاءً بالبيئة العالمية الواسعة التي تضر بها على سبيل المثال المواد الفلوركاروبونية التي تستخدم في البخاخات وأجهزة التبريد، والأكاسيد الآزوتية التي تصدرها عوادم السيارات، وكلها من المواد التي ستنتضب الأوزون من الطبقات الجوية العليا من جهة، فتعرض سكان العالم إلي الآثار المضرة للأشعة فوق البنفسجية، ولكنها من جهة أخرى تساعد في الوقت نفسه على توليد الأوزون في الطبقات الجوية الدنيا،

فتزيد من هجمات الربو، وتهيج الحنجرة والجهاز التنفسي، وتخرب النبات، وتؤخر نموه.

### أما التدبير الوقائي الثاني: عدم استنفاد العناصر الضرورية:

للحفاظ على سلامة البيئة، فقد هي النبي ﷺ عن الإسراف في استعمال الماء، حتى في التنظيف والتطهير، وضرب بنفسه المثل لذلك، فقد كان يغتسل بالصاع ويتوضأ بالمد (72)، والمد أقل من نصف لتر، والصاع أقل من لترين اثنين، بل روى الإمام عبيد في كتاب الطهور عن أبي الدرداء عن النبي ﷺ أنه مر بنهر فترل وأخذ قعباً - وعاء معه - فملأه من الماء ثم تنحى عنه أن يقطع من شجر المدينة شيء (73)، وقال عن واد بالطائف " إن صيد وج - هذا اسم الوادي - وعِضَاهَه حرام محرم لله"، والعضاة: كل شجر عظيم له شوك (74).

وقال الإمام أبو يوسف في كتابه الخراج، حدثنا مالك بن أنس أنه بلغه عن النبي ﷺ أنه حرم عضاه المدينة وما حولها اثني عشر ميلاً، وحرم الصيد فيها وأربعة أميال حولها، قال أبو يوسف: وقد قال بعض العلماء: إن تفسير هذا إنما هو لاستبقاء العضاة أي المحافظة على الشجر (75).

وقد تغلغت هذه المعاني في أفهام المسلمين أيما تغلغل، فالإمام أبي محمد بن حزم يقول في المحلي: "والإحسان إلى الحيوان بر وتقوي، فمن لم يعن على إصلاحه فقد أعان علي الإثم والعدوان، وعصى الله تعالى، بل يجبر على سقي النخل إن كان في ترك سقيه هلاك النخل، وكذلك في الزرع، برهان ذلك قول الله عز وجل: ﴿ وَإِذَا تَوَلَّى سَكَئِ فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ ۗ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفُسَادَ ﴾ [البقرة: 205].

قال أبو محمد: فممنع الحيوان مالا معاش له إلا به من علف أو رعي، وترك سقي شجر الثمر والزرع حتى يهلك، هو بنص كلام الله - تعالى - فساد في الأرض، وإهلاك للحرث والنسل، والله تعالى لا يحب هذا العمل<sup>(76)</sup>.

**ثانياً التدابير التعزيزية:** فتنقسم كذلك إلى قسمين اثنين:

**التدبير التعزيزي الأول:** تنظيف البيئة من جهة:

أما عن تنظيف البيئة: فقد كان النبي ﷺ يحض على تنظيف البيئة، فيقول: (عرضت علي أعمال أمتي حسنها وسيئها، فوجدت في محاسن أعمالها الأذى يماط عن الطريق)<sup>(77)</sup>، ويقول: (إمطة الأذى عن الطريق صدقة)<sup>(78)</sup>، ويقول: (نظفوا أفئيتكم)<sup>(79)</sup>.

**التدبير التعزيزي الثاني:** زيادة رصيدها من العناصر التي تحافظ

علي سلامتها من جهة أخرى. أما عن زيادة رصيدها من العناصر التي تحافظ علي سلامتها: فقد حرص النبي ﷺ على تشجيع الزراعة بما يزيد الثروة النباتية، ويضيف إلي البيئة الصالحة، فقال: (إن قامت الساعة وفي يد أحدكم فسيلة فإن استطاع أن لا تقوم حتى يغرسها فليغرسها)<sup>(80)</sup>.

**المبحث الرابع: قاعدة (لا ضرر ولا ضرار) والتوجيهات النبوية لتقوية المجال الأخضر والاعتناء به:**

**المطلب الأول: منهج الدين الإسلامي من خلال قاعدة (لا ضرر ولا ضرار) وأثرها في البيئة:**

**أولاً: معنى القاعدة:**

أي لا يجوز شرعاً لأحد أن يلحق ضرراً أو ضراراً بغيره. وقد سبق ذلك بأسلوب نفي الجنس ليكون أبلغ في النهي والزجر، والضرر في اللغة ضد النفع<sup>(81)</sup>.

وأصل القاعدة هو حديث شريف يقول فيه الرسول ﷺ (لا ضرر ولا ضرار)<sup>(82)</sup>، وقد اختلف العلماء في تفسير الضرر والضرار الوارد فيه:

ف قيل هما لفظتان بمعنى واحد، جئ بهما على وجه التأكيد، وقيل: بل بينهما فرق \_ وهو المشهور بين العلماء \_.

ثم إنهم اختلفوا في بيانه على أقوال منها:

الضرر هو أن يدخل على غيره ضرراً بما ينتفع هو به، والضرار أن يدخل على غيره ضرراً بلا منفعة له به.

الضرر أن يضر بمن لا يضره مطلقاً، والضرار بمن أضربه على وجه غير جائز. وعلى كلا التفسيرين فإن الضرر الذي فهمى عنه النبي ﷺ هو ما كان بغير حق ولم يأذن به الشارع، أما ما كان بحق فهو جائز، كالقصاص والحدود وسائر العقوبات والتعزير، وإن كان إطلاق لفظ الضرر عليها ليس على الحقيقة، لأنها ما شرعت إلا لدفع الضرر<sup>(83)</sup>.

والضرر الذي يكون بغير حق على نوعين:

النوع الأول: أن لا يكون فيه غرض سوى الضرر بالغير، فهذا لا ريب في قبحه وتحريمه، وقد ورد في القرآن الكريم النهي عن المضارة في مواضع منها: في الوصية. قال

تعالى: ﴿مِن بَعْدِ وَصِيَّتِي يُوصِي بِهَا أَوْ دِينٍ غَيْرِ مُضَارٍّ﴾ [النساء: 12].

ومنها الرجعة في النكاح قال تعالى: ﴿وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَلَبِنَ أَجَلَهُنَّ

فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ سَرَحُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ وَلَا تُمْسِكُوهُنَّ ضِرَارًا لِّتَعْتَدُوا وَمَنْ يَفْعَلْ

ذَلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ﴾ [البقرة: 231].



والنوع الثاني: أن يكون له غرض آخر صحيح كأن يتصرف في ملكه بما فيه مصلحة له فيتعدى ذلك إلى ضرر غيره، أو يمنع غيره من الانتفاع بملكه فيتضرر الممنوع بذلك.

فأما الأول: وهو التصرف في ملكه بما يتعدى ضرره إلى غيره فإن كان على غير الوجه المعتاد مثل أن يوجب في أرضه ناراً في يوم عاصف فيحترق ما يليه فإنه متعدٍ بذلك وعليه الضمان، وإن كان على الوجه المعتاد ففيه للعلماء قولان: أحدهما: لا يمنع من ذلك، الأخر: المنع<sup>(84)</sup>.

وأما الثاني: وهو أن يمنع غيره من الانتفاع بملكه والارتفاق به فإن كان ذلك يضر به فله المنع، وأما إن لم يضر به فهل يجب عليه التمكين ويحرم عليه الامتناع أم لا؟

من قال في القسم الأول: لا يمنع المالك من التصرف في ملكه وإن أضر بجاره، قال هنا: للجار المنع من التصرف في ملكه بغير إذنه.

ومن قال هناك بالمنع، اختلف هنا على قولين: أحدهما المنع، والثاني عدم جواز المنع<sup>(85)</sup>. ومع كل ما تقدم فإن لفظ الحديث يدل على نفي عموم الضرر، وهذا يعني أن الضرر ممنوع سواء أكان متجهاً للإنسان أم غيره من المكونات كالأرض والنبات والحيوان وغيرها.

## ثانياً: الأثر الفقهي للقاعدة:

تعتبر هذه القاعدة من التدابير الوقائية الاحترازية في معالجة قضايا البيئة في الإسلام، ولما ثبت عندنا في معنى القاعدة من نفي عموم الضرر أياً كان، فموجبه منع أي اعتداء على مكونات البيئة يسبب الخلل ويفوت المصالح المتوخاة من الموارد،

وبناء على ذلك فإن الإسلام يمنع كل وجوه تلوث البيئة واستنزاف مواردها، بدءاً من التلوث على اختلاف أنواعه، وانتهاء بتعطيل الاستفادة من الموارد.

وينظر إلى خطورة المشكلة البيئية من خلال الضرر الذي تحدثه أو المصلحة التي تفوقها وتهدرها، فاشد المشكلات خطورة هي تلك التي تؤدي إلى إهدار أو تفويت مصلحة ضرورية<sup>(86)</sup>، كالتسبب في التلوث السام الذي يؤدي بحياة الناس أو يسبب لهم إضراراً بالغة (كاستخدام الأسلحة البيولوجية والنووية، والكيميائية)، مثل تلوث المياه والتربة والغذاء بالنفايات السامة والمواد الكيميائية التي ثبت طبيياً ضررها البالغ على الصحة وأثرها البعيد المدى على الأجيال القادمة.

تليها في الخطورة المشكلة البيئية التي تفوت مصلحة حاجية كتلوث الهواء بعوادم السيارات ودخان المصانع الذي لا يصل إلى حد الحرج صحياً بحيث لا يفضى إلى إزهاق الأرواح، وأخف المشكلات خطورة هي تلك التي تهدر مصلحة تحسينية تعتبر من الكماليات، كالتسبب في تشويه الناحية الجمالية للبيئة ومكوناتها برمي النفايات في الشوارع والطرق ونحوها، وعدم مراعاة الحس الجمالي في تخطيط الابنية وغير ذلك. وقد تناول الفقهاء بعضاً من صور التلوث الذي تعاني منه البيئة اليوم واعتبروه من الضرر الذي يمنع<sup>(87)</sup>، ومن ذلك:

### أ. تلوث الهواء بالدخان والروائح الكريهة:

تناول الفقهاء الحديث عن تلوث الهواء بالدخان في معرض ذكر الجوار والضرر الذي يمنع الجار من أن يحدثه لجاره. فقد نص الحنفية والمالكية والحنابلة<sup>(88)</sup>. على أن يمنع من اتخذ داره حمماً يتأذى الجيران من دخانها، أو بنى في داره تنوراً للخبز دائماً، بحيث يتضرر منه الجيران، فإن لهم منعه من ذلك لأنه يتسبب لهم بضرر فاحش. وهم يميزون في الضرر الناتج عن تلوث الهواء بين الضرر اليسير المحتمل عادة مثل دخان



الطبخ والخبز المعتاد في الدار ، فهذا لا يمنع؛ لأن الضرر لا يزال بالضرر، وبين الضرر غير المعتاد، وهو الضرر الفاحش، كأن يحدث في داره تنوراً للخبز دائماً، ويتأذى الجيران من استدامة دخانه، فانه يمنع منه، ويضمن ما أحدثه من تلف به لتعديده به.

يقول في المدونة: "قلت: رأيت إن كانت لي عرصة إلى جانب دور قوم فأردت أن احدث في تلك العرصة حماماً أو فرنًا أو موضعاً لرحى، فأبى علي الجيران ذلك، أيكون لهم أن يمنعوني في قول مالك؟ قال: إن كان ما يحدث ضرراً على الجيران من الدخان وما شابهه، فلهم ذلك يمنعوك من ذلك؛ لان مالكا قال: يمنع من ضرر جاره فإذا كان هذا ضرراً منع من ذلك. قلت: وكذلك إن كان حداداً فاتخذ فيها كبيراً أو اتخذ فيها أفرانا يسيل فيها الذهب الفضة أو اتخذ فيها ارحية تضر بجدران الجيران أو احفر فيها آباراً أو كنيفا قرب جدران جيرانه منعته من ذلك؟ قال نعم، كذلك قال مالك في غير واحد من هذا في الدخان وغيره<sup>(89)</sup>" ويقابل ذلك في أيامنا إن من يتأذى من الناس من دخان مصنعه أو عوادم سيارته المنطلقة بشكل غير معتاد بحيث يترتب على ذلك ضرر فاحش مادي أو صحي للآخرين، فانه يمنع منه ، ويطالب بإزالته شرعاً، حيث إن المصالح العامة في الإسلام مقدمة على المصالح الخاصة<sup>(90)</sup>، كما إن المصلحة الفردية لا يقصد منها في الإسلام مجرد النفع الشخصي، بل لابد أن لا تتعارض مع التنظيم التشريعي العام في الفقه الإسلامي<sup>(91)</sup>، ونص المالكية أيضاً على المنع من كل ما يصدر رائحته منتنة تؤذي لقوله ﷺ: "من أكل من هذه الشجرة فلا يقربن مسجدنا ولا يؤذينا بريح الثوم"<sup>(92)</sup> "حيث دل على المنع من كل رائحة تؤذي قياساً على رائحة الثوم والبصل. فمنع الشخص من أن يحدث في داره أو حانوته دباغاً، أو يفتح بقرب جاره مرحاضاً دون أن يغطيه، لأن الرائحة المنتنة تؤذي الإنسان، كما يمنع من أن يحدث اصطبلاً قريباً من بيت جاره حتى يتضرر ببول الدواب وزيلها<sup>(93)</sup>.

## ب. تلوث الماء:

الماء هو الأساس الذي تقوم عليه الطهارة في الفقه وقد تناول الفقهاء الجوانب المتعلقة به بكثير من التفاصيل من حيث أنواعه، وأوصافه، وتلوثه، وكيفية إزالة تلوثه، والعودة به إلى إمكانية الاستخدام. وتلوث الماء عند الفقهاء من حيث الجملة هو خروجه من كونه طاهرا، منتفعا به في إزالة الحدث أو النجس، ومع اتفاقهم على إن الماء يتنجس بوقوع النجاسة فيه، إلا إنهم اختلفوا في وصف هذا الماء متى تكون النجاسة مؤثرة في طهور يته ومتى لا تؤثر فيه.

فذهب الحنفية إلى التفريق بين الماء الجاري والراكد، فأما الجاري إن وقعت فيه نجاسة غير مرئية كالبول والخمر ونحوهما، فإنه لا ينجس ما لم يتغير لونه أو طعمه أو ريحه، والمعتبر في الجاري هو ما يعده الناس جاريا وإلا فلا. وأما الماء الراكد فيميز فيه بين القليل والكثير فإن كان قليلا تنجس بوقوع النجاسة فيه، وإن كان كثيرا لم ينجس، والحد الفاصل بين القليل والكثير يعتبر بالتحريك فإن كان بحال لوحرك طرف تحرك الطرف الآخر، فهو القليل، وإن كان لا يتحرك فهو الكثير. والتحريك يكون بالاغتسال فيه من غير عنف، وفي رواية بالوضوء، وفي رواية باليد من غير اغتسال ولا وضوء<sup>(94)</sup> وقال المالكية إن خالط الماء نجاسة فلم يتغير أحد أوصافه فالماء طهور، سواء ليل أم كثيرا<sup>(95)</sup>.

وذهب الشافعية والحنابلة<sup>(96)</sup> إلى أن الماء القليل — وهو ما كان دون القلتين — ينجس بملاقاة النجاسة المؤثرة وإن لم يتغير؛ لحديث: "إذا استيقظ أحدكم من نومه فلا يمس يده في الإناء حتى يغسلها ثلاثا فإنه لا يدري أين باتت يده<sup>(97)</sup>"، حيث فهم ﷺ من الغمس خشية النجاسة، ومعلوم إنها إذا أخفيت لا تتغير الماء فلولا إنها لا تنجسه صلها لم ينهاه. وأما الكثير — وهو ما بلغ قلتين فما فوق — فلا ينجس ما لم يتغير



النجس أحد أوصافه؛ لقوله ﷺ: " إذا كان الماء قلتين لم يحمل الخبث"<sup>(98)</sup> "وفي رواية" لم ينجسه شيء"<sup>(99)</sup> أي يدفع النجس ولا يقبله.

وذهب الإمامية: الى أن الماء الكثير هو ما بلغ كرا<sup>(100)</sup>، وهذا لا ينجس ما لم يتغير أحد أوصافه، لحديث: (إذا بلغ الماء قدر كر لم ينجسه شيء)<sup>(101)</sup>، والقليل هو ما دون ذلك، وهو ينجس تغير وصفه أم لم يتغير<sup>(102)</sup>.

وهذا يعني اتفاق الفقهاء من حيث الجملة على إن الماء القليل ينجس بملاقاة النجاسة، سواء غيرت فيه بعض أوصافه أم لا، وأما الكثير فلا ينجس إلا إذا تغير أحد أوصافه \_ مع اختلافهم في تحديد القليل والكثير.

ومعالجة تلوث الماء من النجاسة تكون بمكائثرته، حيث يزول تغيره إن كان متغيراً، وإن لم يكن متغيراً طهر بمجرد المكائثره، وقد يكون زوال تغيره بنفسه، كأن يطول مكثه فإنه يطهر بذلك أيضاً<sup>(103)</sup>. ويعالج عند المالكية أيضاً بإلقاء شيء فيه من تراب أو طين إن لم تظهر أحد أوصاف ما القي فيه وإلا فلا<sup>(104)</sup>، وذهب أكثر فقهاء الأمامية إلى أن الماء يطهر بكثرة الماء الطاهر عليه متدافعاً<sup>(105)</sup> وقد لاحظ الفقهاء ضرورة صيانة المياه عن مصادر التلوث وفي ذلك يقول صاحب شرائع الإسلام: (ويستحب: أن يكون بين البئر والبالوعة خمس أذرع، إذا كانت الأرض صلبة، أو كانت البئر فوق البالوعة، وإن لم يكن كذلك فسيح.

ولا يحكم بنجاسة البئر إلا أن يعلم وصول ماء البالوعة إليها. وإذا حكم بنجاسة الماء لم يجز استعماله في الطهارة مطلقاً ولا في الأكل ولا في الشرب إلا عند الضرورة<sup>(106)</sup>."

### ج: التلوث بالنفائيات:

نص الشافعية على عدم جواز تلويث الطرقات بإلقاء القمامات وإن قلت، وكذا التراب والحجارة وإرسال الماء من الميازيب إلى الطرق الضيقة، وإلقاء النجاسة فيها، وغير ذلك مما يؤدي المارة ويضرهم<sup>(107)</sup>. والتصريح بعدم الجواز يفيد حرمة مثل هذه التصرفات التي لا يابها الكثير، ونص المالكية على إن إلقاء النجاسة، ونحوها من النفايات في طريق العامة يستوجب التعزير<sup>(108)</sup> وقد حذر النبي ﷺ من مثل هذه التصرفات التي يقوم بها المسلم وهو غير مدرك لخطورة ما يترتب عليها؛ لظنه بأنها من الصغائر فقال ﷺ: "ياكم ومحقرات الذنوب فأهن يجتمعن على الرجل حتى يهلكنه"<sup>(109)</sup>. وقال "إن الشيطان قد ايس من أن يعبد بأرضكم هذه، ولكنه قد رضي منكم بما تحقرون<sup>(110)</sup>"، وهذه الأمور مما يستصغرها الناس، ولكنها تحولت إلى مشكلة.

#### د. تلوث الغذاء:

اهتمت الشريعة الإسلامية بالصحة الجسدية للإنسان وارتبطت أحكام كثيرة فيها برعاية هذا الجانب، من مثل أحكام الطعام والشراب \_ فيما يجوز أكله وما لا يجوز \_ وآداب الطعام والشراب ، كالأمر بتغطيته ليلا في قوله ﷺ عن جابر "أطفئوا المصابيح إذا رقدتم ، أغلقوا الأبواب، وأوكوا الأسقية، وخرروا الطعام والشراب \_ واحسبه قال \_ ولو يعود تعرضه عليه"<sup>(111)</sup>، والنهي عن الشرب من قم الإناء "فهي النبي ﷺ عن الشرب من في السقاء"<sup>(112)</sup>، والنهي عن التنفس في الإناء "إذا شرب أحدكم فلا يتنفس في الإناء"<sup>(113)</sup>، وحرمة تناول ما يضر كالسموم وغيرها، ووجوب استقيائه إن كان ذلك دافعا لضره كله أو بعضه<sup>(114)</sup>.

ومن المسائل التي تناولها الفقهاء فيما يخص تلوث الغذاء:

سقاية المزروعات بالمياه النجسة: حيث ذهب الحنابلة<sup>(115)</sup> إلى حرمة الزرع والثمار التي تسقى بالنجاسات أو تسمد بها ما لم تسق بالطاهرات لتطهر، مخالفين بذلك



جمهور الفقهاء<sup>(116)</sup> الذين يقولون بأنها طاهرة لاستحالة المياه فيها إلى صفات مستطابة فلا تحرم ولا تكره، ولكن لا بد من غسل ظاهر ما وصلت إليه النجاسة من أصول الزرع عند الملكية إن لم يكن قد سقي بعد ذلك بماء طاهر يبلغ إليه النجس والمنجس. ونص الفقهاء على كراهية التخلي - وهو التغوط أو التبول - تحت الشجر المثمر ولو كان مباحاً، وفي غير وقت الثمر، صيانة لها عن التلوث<sup>(117)</sup>.

### هـ. التلوث بالضجيج:

الإسلام دين الاعتدال والوسطية في كل شيء، فقد دعا إلى التزام الآداب التي لا تخرج بالأصوات عما جبلت النفوس عليه في استحسانها، فجاء الأمر بغض الصوت، لأن النفس تكره بفطرتها الأصوات المرتفعة، قال تعالى: ﴿وَأَقْصِدْ فِي مَشْيِكَ وَأَغْضُضْ مِنْ صَوْتِكَ إِنَّ أَنْكَرَ الْأَصْوَاتِ لَصَوْتُ الْحَمِيرِ﴾ [لقمان: 19].

ونزهت المساجد عن أن تكون مكاناً لرفع الأصوات واللغط، قال ﷺ: "جنبوا مساجدكم صبيبا نكم، ومجانينكم، وشراركم، وبيعكم، وخصوماتكم، ورفع أصواتكم، وإقامة حدودكم"<sup>(118)</sup>، وكان من مظاهر احترام الرسول ﷺ ومحبته حيا وميتا أن لا ترفع الأصوات عنده ﷺ لقوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَن تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ﴾ [٢] إِنَّ الَّذِينَ يَغُضُّونَ أَصْوَاتَهُمْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ أُولَئِكَ الَّذِينَ امْتَحَنَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ لِلنَّقْوَى لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ [الحجرات: 2-3].

وجاء في وصفه ﷺ "ليس بفظ، ولا غليظ، ولا سخاب في الأسواق، ولا يدفع بالسيئة السيئة، ولكن يعفو ويغفر"<sup>(119)</sup>، والصخب هو رفع الصوت بالخصام، وقد استدل الفقهاء من نفي هذه الصفة عن رسول الله ﷺ على كراهية رفع الصوت<sup>(120)</sup>

وما ذاك إلا لما يحدّثه الصوت المرتفع من ضرر وإيذاء وقد اعتبر الفقهاء الصوت المرتفع والضجيج من الضرر الذي يمنع، فنصوا على إن من اتخذ داره دكان قصارة أو حدادة يتأذى جيرانه بكثرة دقه منع منه، لتضرر جيرانه من الأصوات ضرراً فاحشاً<sup>(121)</sup>، ويمكن أن يقاس عليه العديد من التصرفات في وقتنا هذا، كأصوات المنبه للسيارات، وتداخل الأحياء والمدن الصناعية مع الأحياء السكنية، وكذلك محطات القطار.

### ثالثاً: ما يتفرع عن القاعدة:

ويتفرع عن قاعدة لا ضرر ولا ضرار قاعدة: الضرر يزال<sup>(122)</sup>، فإذا كانت القاعدة ألام احترازية في الوقاية من أي اعتداء على البيئة، فإن هذه من القواعد الإجرائية لإزالة الضرر إذا وقع. ويترتب عليها أن من تسبب بأي نوع من أنواع التلوث لزمه إزالة السبب دفعا للضرر، فإن لم يتمكن من إزالته، لزمه التخفيف منه، كتلوث الهواء بأدخنة المصانع والمعامل، ويزداد الأمر لزوماً إن كانت الأدخنة سامة أو تصل بالتلوث إلى حد الحرج. والحل في مثل هذه الحالة هو استخدام الوسائل الكفيلة بعزل الملوثات وفصلها قبل انطلاقها إلى الوسط الهوائي، كالمرشحات والمرسبات الكهربائية.

ومثل ذلك يقال في عوادم السيارات التي تنطلق لتزيد الجو اختناقاً، فإنه يتعين اتخاذ الإجراءات المناسبة للتخفيف منها، كتحسين الوقود المستخدم، حيث إن درجة التلوث تختلف باختلاف الوقود المستعمل، فالغاز الطبيعي أقل تلوثاً من الوقود البترولي، والطاقة الكهربائية وكذلك الشمسية أقل المصادر تلوثاً<sup>(123)</sup>.

ويتعيّن معالجة النفايات الكيماوية، والطبية، والمياه الملوثة المستخدمة في العمليات الصناعية المختلفة قبل طرحها، واستبدال الأسمدة الكيماوية التي ثبت ضررها بالأسمدة





العضوية، وغير ذلك من الوسائل الكفيلة برفع أو تخفيف الضرر الذي يصيب البيئة. ويبرز هنا دور الإمام في تحديد رتبة الضرر الذي يلحق بالبيئة، هل هو من باب الضرر الشديد الذي لا تتحمله قدرة البيئة الاستيعابية أو أنه ضرر بسيط يمكن أن يتحمل. وبناء على ذلك قد قضى بوقف الأنشطة المسببة للتلوث إذا أدت إلي ضرر شديد أو فاحش في اصطلاح الفقهاء، وقد يبقى على هذه الأنشطة إن كان الضرر متحملاً، أو يقضي باتخاذ الإجراءات المناسبة لمنع التلوث أو التخفيف منه. ومن إزالة الضرر أيضاً تعويض المتضررين عما أصابهم من الضرر البيئي والذي قد يكون ضرر مادياً يلحق الممتلكات، كتضرر صاحب مزرعة من مصنع مجاور ينفث الغازات السامة مما يؤدي إلى إتلاف محاصيله الزراعية أو إفسادها، وقد يكون ضرراً جسيماً يصيب الإنسان في جسمه بالأمراض، وقد يكون ضرر معنوياً متمثلاً في حالة الخوف والرعب جراء التعرض للتلوث، ومن هنا جاءت مطالبة بعض الدول المتضررة بيئياً للدول المسؤولة عن إحداث الضرر بالتعويض عن الخسائر التي تكبدها<sup>(124)</sup>.

## المطلب الثاني: التوجيهات النبوية الشريفة لتقوية المجال الأخضر والاعتناء به:

يعد المجال الأخضر جزءا مهما من أجزاء الطبيعة الحية، وهو الجزء الذي يضمن استمرار حياة الإنسان والحيوان وسلامتها، مصداقا لقول الله تعالى: ﴿الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ الْأَرْضَ مَهْدًا وَسَلَكَ لَكُمْ فِيهَا سُبُلًا وَأَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِّن نَّبَاتٍ شَتَّىٰ ﴿٥٣﴾ كُلُوا وَارْعَوْا أَنْعَمَكُمُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّأُولِي النُّهَىٰ ﴿٥٤﴾﴾ [طه: 53-54].

فقلوه تعالى: ﴿الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ الْأَرْضَ مَهْدًا وَسَلَكَ لَكُمْ فِيهَا سُبُلًا وَأَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِّن نَّبَاتٍ شَتَّىٰ ﴿٥٣﴾ كُلُوا وَارْعَوْا أَنْعَمَكُمُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّأُولِي النُّهَىٰ ﴿٥٤﴾﴾ [طه: 53-54]، إشارة واضحة إلى أدوار المجال الأخضر: ومنها الدور الغذائي، بما فيه من ألوان الأطعمة والأشربة... والدور الصحي بما فيه من الأدوية الطبيعية والمصطنعة... والدور الرعوي بما فيه من حشائش يابسة وخضراء... والدور الجمالي بما يحققه من متعة بصرية... هذا فضلا عن أدواره المناخية والهوائية وغيرها، بحيث لا يمكن تصور الحياة من دون الطبيعة، أو الأشجار، أو الهواء النقي، أو ضوء الشمس... هذا في الأراضي الفلاحية، والضيعات المزروعة، ويزداد مسيس الحاجة إلى هذه العناصر الطبيعية إذا تعلق الأمر بالمناطق العمرانية، بحيث كلما تقوت هذه العناصر، وكانت هي المسيطرة، تحقق مستوى عال من البيئة الصحية داخل المدن والمناطق العمرنة بالبناء، والمأهولة بالسكان<sup>(125)</sup>.

لهذه الخدمات البيئية وغيرها، جاءت سنة رسول الله ﷺ طافحة بالنصوص الداعية إلى الاعتناء بالمجال الأخضر من حيث إيجاده ابتداء، والعمل على إبقائه واستمرار حياته، ومن هذه التوجيهات ما يأتي:

## (1)- الترغيب في إحياء الأرض الميتة:

الأرض الميتة أو الأرض الموات، هي الأرض الخراب التي لم تعمر قط، أو عمّرت قديماً ثم خُرّبت. وقد وردت أحاديث كثيرة ترغّب المكلفين في إحياء الأرض الموات، ومنها مثلاً حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «من أحيا أرضاً ميتة، فله فيها أجر، وما أكلت العافية منها فهو له صدقة»<sup>(126)</sup>؛ ولم يقتصر الأمر على الترغيب المقترن بالأجر والثواب، وإنما أكدت السنة النبوية الشريفة تمليك كل من اجتهد لإحياء الأرض الموات، إذا لم يثبت تقدم ملك لأحد عليها، ومما يؤكد ذلك حديث هشام بن عروة عن أبيه أن رسول الله ﷺ قال: «من أحيا أرضاً ميتة فهي له»<sup>(127)</sup>، وفي رواية: «من أعمار أرضاً ليست لأحد فهو أحق»<sup>(128)</sup>، وإحياء الأرض إنما يكون بالسقي أو الزرع أو الغرس أو البناء، أو بها جميعاً، إذ بعد أن كانت هذه الأرض في حكم فاقد الحياة، وبعد أن تعطلت وظيفتها الطبيعية صارت بمباشرة العمل فيها مخضرة، منتجة تبت من كل زوج بهيج، لينتفع منها الإنسان والحيوان وكل الكائنات الحية<sup>(129)</sup>...

غير أن الأمر لا يتعلق بالأرض الموات فحسب، بل بعموم الأرض التي لا يعذر أحد بتعطيل وظيفتها البيئية أو الإسهام في ذلك، فعن الصحابة الكرام جابر وأبي هريرة ورافع رضي الله عنهم أجمعين أن رسول الله ﷺ قال: «من كانت له أرض فليزرعها، أو ليمنحها أخاه فإن أبي فليمسك أرضه»<sup>(130)</sup>.

فالسنة الشريفة دعت إلى إحياء الأرض الموات بتهيئتها للإنتاج، وإعدادها للانتفاع بها، وبمفهوم المخالفة، فإن في هذه الدعوة تحذيراً واضحاً من الإسهام في قتل الأرض بإلقاء النفايات الناجمة عن الأنشطة البشرية المتعددة في مجالات التصنيع والزراعة والتعدين والخدمات والسياحة، وما يرتبط بهذه الأنشطة أو ينتج عنها من



الفضلات الصلبة، والنفايات، ومبيدات الحشرات، والإفراط في استعمال الأسمدة الكيميائية... فكل ذلك يؤثر في سلامة التربة الزراعية وصحتها.

## (2) - الترغيب في الغرس عموماً:

وردت في السنة النبوية الشريفة نصوص كثيرة في بيان فضل الغرس والزرع، وفي الحض على عمارة الأرض بالزراعة والتشجير، ومما ثبت عن النبي ﷺ في ذلك، حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه ينميه «ما من مسلم يغرس غرساً إلا كان ما أكل منه له صدقة، وما سرق منه له صدقة، وما أكل السبع فهو له صدقة، وما أكلت الطير فهو له صدقة، ولا يرزؤه أحد إلا كانت له صدقة»<sup>(131)</sup>.

وفي الباب رواية بلفظ «إلا كان له صدقة إلى يوم القيامة»<sup>(132)</sup>، وعن جابر أيضاً أن النبي ﷺ دخل على أم مبشر الأنصارية في نخل لها، فقال لها عليه الصلاة والسلام: من غرس هذا النخل؟ أمسلم أم كافر؟ فقالت: بل مسلم. فقال: «لا يغرس مسلم غرساً، ولا يزرع زرعاً، فيأكل منه إنسان، ولا دابة، ولا شيء، إلا كانت له صدقة»<sup>(133)</sup>؛ وفي رواية عن جابر بن عبد الله أيضاً، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا يغرس رجل مسلم غرساً، ولا يزرع زرعاً، فيأكل منه سبيع، أو طائر، أو شيء، إلا كان له فيه أجر»<sup>(134)</sup>. وعند الإمام البخاري عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من مسلم يغرس غرساً، أو يزرع زرعاً، فيأكل منه طير، أو إنسان، أو بهيمة، إلا كان له به صدقة»<sup>(135)</sup>.

فانطلاقاً من هذه النصوص الحديثية الشريفة، يتبين أن الغارس مأجور في كل الأحوال: فهو مأجور لأنه قام بجهد عضلي أثناء الغرس، وهو مأجور لأنه ساهم في تعمير الأرض، وهو مأجور لأنه نفع بغرسه جميع المخلوقات من الأنا سي والطيور والبهائم والحشرات...



فهو مأجور ما دام الغرس مأكولاً منه ومنمتفعا به، سواء أكان الغارس رجلاً أم امرأة، حراً أم عبداً، مطيعاً أم عاصياً، مكلفاً أو غير مكلف، وسواء تصدق بالمأكول أم لم يتصدق، وسواء أبقى الغرس في ملك غارسه أم صار ملكاً لغيره، وسواء غرس لنفسه أم غرس لعياله ونفقته، أم غرس لغيره، فالإنسان في كل الأحوال مثناب على غرسه مأجور عليه، وإن لم ينو ثوابه، بل إن حصول الثواب لا يختص بمن يباشر الغراس، وإنما يشمل من استأجر لعمل ذلك مقابل أجر دينوي معين<sup>(136)</sup>؛ فصاحب الغرس إذن مأجور عن صنيعه إذا صحت نيته، فيجري له أجر الغرس وثوابه في حياته، ويجري له الأجر والثواب بعد مماته، وفي حديث أنس ط أن النبي ﷺ قال: «سبع يجري للعبد أجرهن وهو في قبره بعد موته: من علم علماً، أو كرى فمراً<sup>(137)</sup>، أو حفر بئراً، أو غرس نخلاً، أو بنى مسجداً، أو ورث مصحفاً، أو ترك ولداً يستغفر له بعد موته»<sup>(138)</sup>.

وتعليقاً على النصوص الحديثية السالفة الذكر يقول الإمام النووي: «في هذه الأحاديث فضيلة الغرس، وتعليقاً على النصوص الحديثية السالفة الذكر يقول الإمام النووي: «في هذه الأحاديث فضيلة الغرس، وفضيلة الزرع، وأن أجر فاعلي ذلك مستمر مادام الغراس والزرع، وما تولد منه إلى يوم القيامة»<sup>(139)</sup>، وهذا في الحقيقة يرغب الإنسان في التكثير من الغرس للانتفاع به حياً وميتاً. ويروى أن رجلاً مر بأبي الدرداء ط، وهو يغرس جوزة، فقال له: أتغرس هذه، وأنت شيخ كبير، وهذه لا تطعم إلا في كذا وكذا عاماً؟ فقال: ما عليّ أن يأكل منها غيري، ويكون لي أجرها<sup>(140)</sup>.

واستحضاراً لما سبق ذكره، أكد العلماء حكم جواز اتخاذ الضيعة، والقيام عليها إذا كان ذلك في حدود المعقول، وبنية الانتفاع بها، ونفع المسلمين بفوائدها في العاجل والآجل، وتحصيل ثوابها في الدنيا والآخرة...

وانطلاقاً منه يظهر أن السنة الشريفة لها عناية عظيمة بمجال الغرس، أو قلّ بالمجال الأخضر، وهي عناية تهدف إلى إعداد المحيط وتنميته وتأهيله لأداء أدواره البيئية



المختلفة في العاجل والآجل، وفي حديث أنس بن مالك ط أن النبي ﷺ قال: «إن قامت الساعة، وفي يد أحدكم فسيلة، فإن استطاع أن لا يقوم حتى يغرسها، فليغرسها»<sup>(141)</sup>، ومعنى الحديث، أنه إذا قامت الساعة، وفي يد أحد من الناس، من المكلفين وغيرهم، فسيلة— أي نخلة صغيرة — فإن استطاع أن لا يقوم من محله الذي هو جالس فيه حتى يغرسها فليفعل، ولا شك أن لهذا الصنيع حكما جليلة، منها ما يمكن أن يدرك بعد التأمل والتدبر، ومنها ما استأثر الله تعالى بإدراكه؛ غير أن الذي يثير الانتباه في خطاب النبي ﷺ، ذلكم البعد البيئي الذي يقضي بضرورة الاعتناء بالجمال الأخضر حتى في أصعب الأوقات، وهو وقت قيام الساعة، أو على الأقل وقت ظهور أماراتها، وفي بيان ذلك يقول المناوي \_ رحمه الله تعالى \_ : «والحاصل أنه مبالغة في الحث على غرس الأشجار، وحفر الأنهار، لتبقى هذه الدار عامرة إلى آخر أمدّها المحدود المعدود المعلوم، فكما غرس لك غيرك فانتفعت به، فاغرس لمن يجيء بعدك لينتفع، وإن لم يبق من الدنيا إلا صباة»<sup>(142)</sup>، وإنما كان الغرس سببا من أسباب إعمار الأرض، لأن الغرس عموما يستدعي ضرورة استصلاح الأرض، وتهيئة التربة، وحفر الآبار، وشق العيون، وإعداد العدة لذلك، وفي ذلك ما فيه من مظاهر إحياء الأرض، وأداء رسالة الاستخلاف والإعمار...

وجدير بالذكر، أن ما صحّ عن رسولنا الكريم من دعوة صريحة إلى الإسهام في عملية الغرس إغناء للبيئة، لم يكن ليمر دون أن يجسد عمليا من خلال سنته الفعلية، فقد روي عن النبي ﷺ أنه آثر المشاركة في غرس النخل بيديه الشريفتين، ففي رواية عن سلمان رضي الله عنه قال: كاتبت أهلي على أن أغرس لهم خمسمائة فسيلة، فإذا علقت فأنا حر، فأتيت النبي ﷺ، فذكرت ذلك له، فقال: اغرس، واشترط لهم، فإذا أردت أن تغرس فأذني؛ فجاء \_ يعني النبي ﷺ \_ فجعل يغرس إلا واحدة غرستها بيدي، فعلقت جميعا إلا الواحدة»<sup>(143)</sup>.



## الخاتمة:

الحمد لله في الأولى الآخرة، له الحمد الحسن، والثناء الجميل، وصلى الله على عبده ومصطفاه محمد بن عبد الله، وعلى آله وصحبه ومن والاه .... وبعد  
ويمكن استخلاص أبرز النتائج والتوصيات على النحو التالي:

### أبرز النتائج:

- اهتم الدين الإسلامي بالبيئة بمفهومها الواسع ومواردها المختلفة سواء أكانت حية أم غير حية، وأظهر أسس التعامل معها بحيث يمكن حمايتها والحفاظ عليها .
- لا يزال الإنسان ومنذ مر العصور يعمل دائماً وأبداً علي استغلال موارد الطبيعة في حياته اليومية ولبناء تقدمه وحضارته، إلا أن استغلاله لهذه الموارد تتم في أغلبها بطرق عشوائية وخاطئة الأمر الذي أدى إلي الأضرار بالبيئة واختلال توازنها بحيث أصبحت ضعيفة هشّة لا تستطيع الوفاء بمتطلباته.
- ولقد تميز مفهوم البيئة في الإسلام بشموليته فهو يضم كل مخلوقات الله من إنسٍ وجانٍ، والبحار، والأهّار، والجبال، والنبات، والحيوانات، والحشرات، وإن هذه المخلوقات سخّرها الله سبحانه وتعالى للإنسان.
- اتضح من اهتمام الدين الإسلامي بالبيئة من كل جوانبها والحرص على سلامتها أن ذلك واجب ديني على كل فرد، كما أنه واجب اجتماعي عام يقوم به كل راعٍ في رعيته المسئول عنها في مؤسسته.
- أشارت نصوص من السنة النبوية إلى أهمية هذه المادة الحيوية، ودعت المؤمنين إلى التأمل في أنعم الله تعالى، وحثهم على أداء فريضة الشكر للخالق المنعم سبحانه.
- دعا النبي الكريم ﷺ المسلمين إلى ضرورة المحافظة على الماء؛ باعتباره مادة حيوية، والنصوص النبوية التي ساقّت هذا المعنى عديدة.

- وقد استنتجت إن النهوض بالبيئة من جديد لا يكون فقط بالقضاء على مصادر التلوث، وإنما العمل علي تنمية مواردها وتحسين استخدام هذه الموارد.

### أبرز التوصيات:

- تنمية الوعي البيئي لدى الإنسان المسلم عن طريق تزويده بالرؤية الصحيحة عن البيئة ومكوناتها بما يحقق دوره المطلوب في الأرض باعتباره خليفة الله فيها .

- إدخال مقررات عن البيئة في مختلف مراحل التعليم والتركيز على الأفكار الأساسية، أو الموضوعات المتعلقة بالأبعاد البيئية للمجالات الأخرى داخل هذه المجالات، منها تربية النشئ، وتوعية وتنقيف الكبار، والتعاون مع الجماعات والمؤسسات الأهلية والرامية الإقليمية والدولية.

- حث جميع الدول على المشاركة، والانضمام في أي تجمع يهدف إلى حماية البيئة وعدم التواني في ذلك، والتصديق على الاتفاقيات الدولية والإقليمية التي تصب في مصلحة البيئة.

- مناشدة الدول بسن القوانين والتشريعات الداخلية المتسمة بالصرامة في ملاحقة ملوثي البيئة، وعدم التراخي في توقيع العقوبات عليهم، وملاء الفراغ التشريعي في بعض البلدان النامية.

- توجيه الإعلام ووسائله الفعالة إلى نشر الوعي البيئي، وتكثيف برامج الداعية للمحافظة عليها، وإطلاع الأفراد على مخاطر التلوث، وكذلك زيادة النشرات، والبحوث والدوريات المتخصصة، والتي تحمل طابع التوجيه والإرشاد للتعامل مع البيئة؛ لإخراج جيل مشبع بالتربية البيئية وداعياً لها.

- اتباع آلية أفضل لتبادل المعلومات بين الدول والمنظمات الدولية الحكومية منه وغير الحكومية بشأن المشاكل البيئية تتصف بالسرعة والدقة وبعيدة عن الجوانب الإجرائية والشكلية، وذلك للانتفاع بها واستخدامها في مواجهة أي خطر يهدد البيئة.





ولابد أن يتدخل القانون ويفعل بالتطبيق على المتسببين في أخطر ما يلوث البيئة من كوارث نتيجة الحروب والتزاعات المسلحة، أو حتى المناورات والتدريبات العسكرية التي تستغل الطبيعة أسوأ استغلال، وعدم التساهل في ملاحقة من يهدد بيئة الإنسان الآمن، حيث حث على ذلك الدين الإسلامي.

- وضع استراتيجيات لتغيير نمط حياة الفرد ليصبح مسئولاً نحو البيئة للمحافظة عليها.

- التركيز على المواد والمنتجات الصديقة للبيئة والتعامل مع الشركات التي تعمل نحو بيئة أفضل .

إنشاء مؤسسات معنية بالبيئة بشكل أساسي ومستقل، وتوفير الدعم المادي من خلال الجهات الحكومية من أجل الاهتمام بالبيئة لتحقيق التوازن أوصى بضرورة غرس القيم البيئية السليمة ما بين الأسرة والمدرسة في توجيه الأطفال وبالتالي عندما يكبرون سيكونون أكثر مقدرة لفهم العيش في حياة خضراء.

غرس القيم الخضراء في سن مبكرة للأطفال ما بين التعليم والمعرفة وتشجيع المشاركة هي مفتاح التغيير على المدى الطويل لتنمية قدراتهم في نبذ العادات والسلوكيات لايجاد من هم بمستوى القدوات في اعتماد، بغرس طرق البيئة السليمة وهنا يبرز دور المدرسة، وأساليب تمكن الأطفال أن مشاركتهم لها، بيئي ذو رؤية خضراء أهمية في حياتنا وبأما كان خطواتهم أن تحدث الفرق في المستقبل.

إن كلمة "خضراء" لم تعد في أيامنا هذه مجرد لون، بل أصبحت تمثيل رمزي للأرض ولطبيعتنا ونظمنا الايكولوجية، وأن تكون حياتنا أكثر اخضراراً يعني اعتماد الطرق التي من شأنها أن تؤثر على حياتنا .

إن مفتاح التغيير هو الوعي البيئي حول القضايا والمشاكل ومن ثم التعليم لذا فإن من الضروري تحقيق التوازن ما بين الأسرة والمدرسة في توجيه الأطفال لغرس



القيم البيئية السليمة وبالتالي عندما يكبرون سيكونون أكثر مقدرة لفهم العيش في حياة خضراء.

## الهوامش

- 1- انظر: مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة  
[www.un.org/arabic/conferences/wssd/media/fact2.html](http://www.un.org/arabic/conferences/wssd/media/fact2.html)
- 2- انظر: [www.aldaawah.com/?p=3089](http://www.aldaawah.com/?p=3089) الإرهاب البيئي وفوضى السياحة البرية، د. عبد الله المسند.
- 3- لسان العرب لابن منظور 36/1، مختار الصحاح للرازي 28/1 تحقيق / محمود خاطر ، ترتيب المغرب — أبو الفتح ناصر الدين بن عبد السيد بن علي بن المطرزي 89/1 تحقيق /محمود فاخوري ،وعبد الحميد مختار، العين /أبي عبد الرحمن الخليل بن أحمد الفراهيدي 413/8 تحقيق الدكتور/مهدي المخزومي، د/ إبراهيم السامرائي.
- 4- لسان العرب لابن منظور 37/1، التوقيف على مهمات التعاريف: محمد بن عبد الرؤوف المناوي ص 109 ت / محمد رضوان الدا.
- 5- لسان العرب لابن منظور 38/1، العين 413/8.
- 6- لسان العرب 36/1، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير: للعلامة / أحمد بن محمد بن علي، المقرئ، الفيومي 67/1ت/ محمد علي الجاوي، محمد أبو الفضل إبراهيم .
- 7- قانون حماية البيئة الإسلامي مقارناً بالقوانين الوضعية د / أحمد عبد الكريم سلامة ص 23.
- 8- منهج الإسلام في الحفاظ على البيئة من التلوث د/ عدنان أحمد الصمادي ، ص 300.
- 9- البيئة، مشاكلها وقضاياها وحمايتها من التلوث، م / محمد عبد القادر الفقي، ص 14.
- 10- المرجع السابق.
- 11- البيئة والمناهج الدراسية، أحمد إبراهيم شلبي ص 16 الرياض ، مؤسسة الخليج العربي 1984م.
- 12- يراجع في ذلك: تقرير المجالس القومية المتخصصة في شأن:مصر واتفاقيات قمة الأرض 1992م.
- 13- راجع الجريدة الرسمية، العدد رقم (5) في 1994/2/3م.
- 14- الإسلام والبيئة د/ إبراهيم علي حسن ص 20، 21.



- 15- .البيئة، مشاكلها وقضاياها وحمايتها من التلوث، م / محمد عبد القادر الفقي ص 13، قضايا البيئة من منظور إسلامي د/ أحمد عبد الرحيم السايح، د/ أحمد عبده عوض ص 17 طبعة مركز الكتاب للنشر، الطبعة الأولى 1425هـ - 2004م.
- 16- منهم الدكتور بركات محمد مراد الإسلام والبيئة في مؤلفه "رؤية إسلامية حضارية" ص 13، د/ إبراهيم علي حسن في مؤلفه " الإسلام والبيئة " ص 19، 20، د/ ماجد راغب الحلو في مؤلفه " قانون حماية البيئة في ضوء الشريعة " ص 31، د/ محمد عبده إمام في مؤلفه " الحق في سلامة الغذاء من التلوث في تشريعات البيئة" ص 33.
- 17- أنظر: الإسلام والبيئة، رؤية إسلامية حضارية للدكتور/ بركات محمد مراد ص 13، الإسلام والبيئة د/ إبراهيم علي حسن ص 19، 20، الشريعة الإسلامية وحماية البيئة، د/ عبد العزيز خليفة القصار، د/ وليد خالد الشايجي، ص 260.
- 18- هو مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة البشرية، ويسمى بمؤتمر استوكهولم لأنه عقد في مدينة استوكهولم بالسويد عام 1973م، وحضره ممثلون عن " 113 دولة، وممثلون من جميع المنظمات الدولية، والحكومية وغير الحكومية، واختيرت مصر ضمن " 27 دولة لعضوية لجنته التحضيرية. انظر: أحكام البيئة في الفقه الإسلامي للدكتور/ عبد الله بن عمر بن محمد السحيباني ص 56، قانون حماية البيئة في ضوء الشريعة، د / ماجد راغب الحلو ص 18.
- 19- موسوعة حماية البيئة في القانون الجنائي الداخلي والقانون الدولي الجنائي والفقه الإسلامي، د/ محمود صالح العادي (1/ 19: 25) الإنسان وتلوث البيئة / محمد السيد أرناؤوط ص 20.
- 20- ذكرت السماء في القرآن 120 مرة ينظر: لمعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم، محمد فؤاد عبد الباقي.
- 21- ينظر: هندسة النظام البيئي في القرآن، عبد العليم خضير، ص: 201.
- 22- ينظر: الإسلام والاقتصاد، عبد الهادي النجار، ص: 254.
- 23- ينظر: هندسة النظام البيئي في القرآن الكريم، 85- 86.
- 24- ينظر: مفاتيح الغيب، للإمام الرازي، (24/27).
- 25- ينظر: البيئة ومشكلاتها، ص: 44.
- 26- أخرجه ابن ماجه في سننه، ت: خليل شيحا، رقم الحديث 2472، 3 / 176، وقال ابن الأثير في جامع الأصول: "وقوله: «الناس شركاء في ثلاث: في الماء، والكأ، والنار» أراد بالماء: ماء السماء، والعيون التي لا مالك لها، وأراد بالكأ: مراعي الأرضيين التي لا يملكها أحد، وأراد بالنار: الشجر الذي يحتطب به الناس، فينتفعون به" - ينظر: جامع الأصول، ابن الأثير الجزري، ت: عبد القادر الارناؤوط، 1 / 485.



- 27- ينظر: الإسلام والاقتصاد، ص: 262.
- 28- ينظر: مفاتيح الغيب، 4/ 223.
- 29- ينظر: من علوم الأرض القرآنية، عدنان الشريف، ص: 83.
- 30- ينظر: معجم ألفاظ القرآن الكريم: 1/ 522.
- 31- ينظر: تفسير القرآن العظيم، لابن كثير، 1/ 354 - 355.
- 32- ينظر: الإسلام والاقتصاد، ص: 263 - 264.
- 33- ينظر: هندسة النظام البيئي، ص: 89، 287 وينظر: الإسلام والاقتصاد، ص: 264.
- 34- ينظر: من علوم الأرض القرآنية، ص: 163.
- 35- ينظر: الإسلام والاقتصاد، لعبد الهادي النجار، ص 270.
- 36- أنظر: القرآن الكريم وتلوث البيئة- للمهندس محمد عبد القادر الفقي، [www.khayma.com/madina/m2-files/polution.htm](http://www.khayma.com/madina/m2-files/polution.htm).
- 37- الموسوعة العربية الميسرة 1/ 165، علوم تلوث البيئة ص 237.
- 38- تلوث البيئة، أسبابه وأخطاره ص 325.
- 39- اليورانيوم: "عنصر معدني مشع صلب، لونه أبيض فضي، وهو ذو نظائر مشعة، يعتبر بعض أوزانها الذرية مصدراً لسلسلة تحلل، ويوجد اليورانيوم على هيئة خامات. انظر: الموسوعة العربية الميسرة 2/ 989.
- 40- الثوريوم: "عنصر فلزي، ذو نشاط إشعاعي، ينحل وينتج أحد متماككات الرصاص، ويوجد بعض الخامات المعدنية، وهو مصدر للطاقة الذرية، وتستعمل بعض أملاحه في الطب. انظر: الموسوعة العربية الميسرة 1/ 588.
- 41- مجلة العلوم والتقنية، العدد (30) ص 21.
- 42- الأمن المائي العربي ص 289.
- 43- أحكام البيئة في الفقه الإسلامي للدكتور / عبد الله بن عمر بن محمد السحبياني ص 143.
- 44- التلوث البيئي، مشكلة التلوث البيئي الكيميائي والبيولوجي، مختار كامل ص 47.
- 45- تلوث المياه المشكلة والأبعاد ص 38، 39.
- 46- التلوث المائي ص 158.
- 47- أحكام البيئة في الفقه الإسلامي للدكتور / عبد الله بن عمر بن محمد السحبياني ص 144.
- 48- أبحاث مختارة من علوم البيئة ص 52، التلوث المائي ص 168، أحكام البيئة في الفقه الإسلامي للدكتور / عبد الله بن عمر بن محمد السحبياني ص 144.



- 49- البيئة مشاكلها وقضاياها للفتي ص - 36. تلوث البيئة ثمن للمدينة د/ علي زين العابدين عبد السلام، د/ محمد بن عبد المرضي عرفات ص 29 وما بعدها.
- 50- جريدة الشرق الأوسط، العدد " 2901 " تاريخ 1986/11/7م.
- 51- أمن وحماية البيئة، خالد محمد القاسمي، وجيه جميل البعيني ص83.
- 52- إطلالة على أنواع التلوث البيئي والتوعية للدكتور/ إبراهيم بن عبد الحميد عالم ص 170 بدون جهة نشر أو سنة نشر.
- 53- تلوث البيئة، أسبابه، أخطاره، مكافحته ص 200، هندسة النظام البيئي ص 165، أحكام البيئة في الفقه الإسلامي 107، 108، النظام القانوني لحماية البيئة البحرية من التلوث لصداقة ص 111، 112.
- 54- إطلالة على أنواع التلوث البيئي والتوعية للدكتور/ إبراهيم بن عبد الحميد عالم ص 170، البيئة مشاكلها وقضاياها للفتي ص72.
- 55- إطلالة على أنواع التلوث البيئي والتوعية للدكتور/ إبراهيم بن عبد الحميد عالم ص - 175، البيئة مشاكلها وقضاياها للفتي ص60.
- 56- أحكام البيئة في الفقه الإسلامي للدكتور / عبد الله بن عمر بن محمد السحبياني ص141.
- 57- التلوث البيئي وأثره على صحة الإنسان للمهندس / محمد السيد أرناؤوط ص 20 طبعة مكتبة الدار العربية للكتاب ضمن مشروع مكتبة الأسرة 2007م.
- 58- تلوث البيئة فساد في البر والبحر ، محمد فيض الله الحامدي، ص 160.
- 59- البيئة والحفاظ عليها من منظور إسلامي، عبد القاهر أبو العلا (ص22-25) بتصرف.
- 60- أخرجه البخاري، واللفظ له في كتاب المزارعة، باب فضل الزرع والغرس إذا أكل منه برقم "2152"، ومسلم في كتاب المساقاة، باب فضل الغرس والزرع برقم "2901".
- 61- أخرجه الإمام عبد الرزاق في مصنفه 4/450، رقم: (8414)، البيهقي في السنن الكبرى 3/163، باب إباحة أكل العصافير، الحديث رقم 4860، والحاكم في المستدرک 4/261، كتاب الذبائح، الحديث رقم: (7574)، وقال: "هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه".
- 62- أخرجه الإمام البيهقي في السنن الكبرى 3/73، من قتل عصفوراً بغير حقها، الحديث رقم: (4535)، وابن حبان في صحيحه 13/214، ذكر الزجر عن ذبح المرء شيئاً من الطيور عبثاً دون القصد في الانتفاع به، الحديث رقم: (5894)، الطبراني في المعجم الكبير 22/245، رقم: (638)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد 4/30: "رواه الطبراني في المعجم الكبير، وفيه جماعة لم أعرفهم".
- 63- أخرجه الإمام البخاري في الأدب المفرد 1/168، رقم: (479).



- 64- أخرجه الإمام أبو داود في سننه 278/3، كتاب الإجارة، باب في منع الماء، الحديث رقم: (3477)، وابن ماجة في سننه 826/2، كتاب الرهون، باب: المسلمون شركاء في ثلاث، الحديث رقم: (2472)، البيهقي في السنن الكبرى 150/6، كتاب المزارعة، باب ما لا يجوز إقطاعه من المعادن الظاهرة، الحديث رقم: (11612)، قال البوصيري في مصباح الزجاجة 80/3: "إسناده ضعيف".
- 65- أخرجه مسلم في صحيحه 140/1، باب فضل الوضوء، الحديث رقم: (556).
- 66- (متفق عليه)، (صحيح البخاري 94/1، كتاب الوضوء، باب البول في الماء الدائم، الحديث رقم: (236)، وصحيح مسلم 235/1، باب فضل الوضوء، باب النهي عن البول في الماء الراكد، الحديث رقم: (282)).
- 67- أخرجه الطبراني في المعجم الكبير 216/20، رقم: (502)، عن المستنير بن الأخضر بن معاوية عن أبيه، قال الهيثمي في مجمع الزوائد 136/3: "قال المزي: صوابه عن المستنير بن أخضر ابن معاوية بن قرة عن جده، كما رواه البخاري في كتاب الأدب، فإن كان كما قال المزي فيسناده حسن - إن شاء الله - وإن كان فيه: عن أبيه أخضر فلم أجد من ذكر أخضر".
- 68- جزء من حديث متفق عليه. (صحيح البخاري 233/1، كتاب الجماعة والإمامة، باب فضل التهجير إلى الظهر، الحديث رقم: (624)، وصحيح مسلم 1521/3، كتاب الإمارة، باب بيان الشهداء، الحديث رقم: (1914).
- 69- الموافقات للشاطبي 38/1.
- 70- المرجع السابق 8/2.
- 71- أخرجه الإمام البخاري في صحيحه 84/1، كتاب الوضوء، باب الوضوء بالمد، الحديث رقم: (198).
- 72- أخرجه الإمام الطبراني في مسند الشاميين 346/2، الحديث رقم (1469)، وجاء في كتاب العمال في سنن الأقوال والأفعال لعلاء الدين علي بن حسام الدين المتقي الهندي البرهان فوري 324/9 تحقيق: بكري حياني - صفوة السقا، الحديث رقم (26243).
- 73- أخرجه أبو داود في سننه 215/2، كتاب المناسك، باب في مال الكعبة، الحديث رقم: (2032)، وهو مما سكت عنه أبو داود، وقال المقدسي في الأحاديث المختارة 57/3: "إسناده حسن".
- 74- الخراج لأبي يوسف ص 66.
- 75- الخلی لابن حزم 100/10، الخلی بالآثار لابن حزم 265/9.
- 76- جزء من حديث أخرجه الإمام مسلم في صحيحه 390/1، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب النهي عن البصاق في المسجد في الصلاة وغيرها، الحديث رقم: (553).



- 77- جزء من حديث متفق عليه (صحيح البخاري 1090/3، كتاب الجهاد والسير، باب من أخذ بالركاب ونحوه، الحديث رقم: (2827)، وصحيح مسلم 699/2، كتاب الزكاة، باب بيان أن اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف، الحديث رقم: (1009)).
- 78- أخرجه الإمام الترمذي في سننه 111/5، كتاب الأدب عن رسول الله ﷺ - باب ما جاء في النظافة.
- 79- أخرجه الإمام البخاري في الأدب المفرد 168/1، رقم: (479).
- 80- لسان العرب، حرف الراء، فصل الضاد، ج 482/4.
- 81- أخرجه ابن ماجه: كتاب الأحكام، رقم (2341)، ج 106/3 وأخرجه الحاكم في المستدرک عن أبي سعيد الخدري بلفظ "لا ضرر ولا ضرار من ضار ضاره الله ومن شاق شاق الله عليه" وقال هذا حديث صحيح الإسناد على شرط مسلم ولم يخرجاه. ينظر: المستدرک على الصحيحين، للحاكم النيسابوري: يوسف المرعشلي، كتاب البيوع، رقم الحديث (2345)، ج 66/2.
- 82- ينظر: شرح القواعد الفقهية، لأحمد الزرقا، دار القلم، دمشق، ط 1996/4م، ص 165.
- 83- قال المحقق الحلبي: (ولو أرسل في ملكه ماء فأغرق مال غيره، أو أجاج ناراً فيه فأحرق، لم يضمن مالم يتجاوز قدر حاجته اختياراً مع علمه، وغلبة ظنه أن ذلك موجب للتعدي إلى الإضرار)، ينظر: شرائع الإسلام، للمحقق العلامة أبي القاسم نجم الدين الحلبي، تحقيق: عبد الحسين محمد علي، مطبعة الآداب، النجف، ط 1969، م 1.
- 84- ينظر: جامع العلوم والحكم، ابن رجب الخبلي، ت مصطفى العدوي، دار ابن رجب، القاهرة، ص 455-458.
- 85- المصالح التي رعاها الشرع الحنيف تنقسم إلى ثلاثة أقسام: ضرورة وحاجية وتحسينية. فالضرورة هي التي لا بد منها لقيام مصالح الدين والدنيا، فإذا فقدت حصل الفساد والتها رج وفوت الحياة. والحاجية هي التي يحتاج إليها للتوسعة ورفع الحرج، فإذا فاتت وقع المكلف في الحرج والمشقة، ولكنه لا يبلغ مبلغ الفساد الذي يكون في فوت المصلحة الضروري، فهي الأخذ بما يليق من محاسن العادات وتجنب الأحوال المدنسات التي تانفها العقول الراجحات، وبفوقها لا تختل الضروريات ولا الحاجيات، لأنها جرت مجرى التحسين والتزيين.
- 86- ينظر: الموافقات، للشاطبي، تحقيق عبد الله دراز، دار المعرفة، بيروت ج 2/3\_4\_5.
- 87- ينظر: حماية البيئة الطبيعية في الشريعة الإسلامية، رسالة ماجستير، إعداد صفاء موزه، مقدمة الى جامعة دمشق كلية الشريعة، سنة 2006، بتصرف.



- 88- ينظر: حاشية ابن عابدين، لابن عابدين، دار الفكر ج380/7، وينظر: المدونة الكبرى، للإمام مالك، مطبعة السعادة، مصر كتاب القسمة 314/4، كشاف القناع، للبهوتي، تحقيق / هلال مصلحي مصطفى هلال، دار الفكر 1402 — بيروت ج3/116.
- 89- المدونة الكبرى، للإمام مالك، كتاب القسمة الثاني، فيمن أراد أن يحدث في أرضه حماما أو فرنا أو رحي، ج314/4.
- 90- ينظر: الموافقات، للشاطبي، 243/2.
- 91- ينظر: نظرية التعسف في استعمال الحق في الفقه الإسلامي، د: فتحي الدريني مؤسسة الرسالة، بيروت، ط 1977/2، ص40.
- 92- أخرجه البخاري، كتاب صفة الصلاة، باب ما جاء في النوم الني والبصل والكراث، رقم الحديث (815)، ج1/285.
- 93- ينظر : التاج والإكليل، للمواق، مطبوع بمأمش مواهب الجليل، دار الفكر، بيروت ط 1978/2م، كتاب الشركة 164/5.
- 94- ينظر: المبسوط، للسرخسي، دار المعرفة، بيروت، 70/1\_71.
- 95- ينظر: بداية المجتهد، لابن رشد، دار الفكر، بيروت لبنان، 1415 هـ 1985م، 23/1.
- 96- ينظر : مغني المحتاج، للشربيني، طبع مصطفى الباي الحلبي 1377هـ، 39\_35/1، والمغني، لابن قدامة المقدسي، تحقيق: د: عبدالله التركي، د: عبدالفتاح الحلو، طبع هجر، القاهرة، ط2/1410 هـ: 4\_38/1.
- 97- ينظر صحيح البخاري: كتاب الوضوء، باب الاستجمار وترا، رقم الحديث (160)، ج1/71 عن أبي هريرة، وينظر: صحيح مسلم، لمسلم بن الحجاج، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار أحياء التراث، كتاب الطهارة، باب كراهية غمس المتوضئ وغيره يده المشكوك في نجاستها في الإناء قبل غسلها ثلاثا، رقم الحديث (278) ج1/233 عن أبي هريرة. واللفظ لمسلم.
- 98- أخرجه أبو داود في سننه، ت: محمد محي الدين، دار أحياء التراث، بيروت، كتاب الطهارة، باب ما ينجس الماء، رقم (63)، ج1/43.
- 99- أخرجه ابن ماجه في سننه، كتاب الطهارة وسننها، باب مقدار الماء الذي لا ينجس، رقم (517) ج1/418.
- 100- الكر 1200 رطل عراقي، ويعادل 27 تنكه، ينظر: شرائع الإسلام للحلي، 13/1، الفقه على المذاهب الخمسة، محمد جواد مغنية، ص19.
- 101- وينظر: عوالي اللالي، ابن أبي جمهور أحساني، 3/2.





- 102- ينظر: شرائع الإسلام: 12/1.
- 103- ينظر: مغني المحتاج، 36/1 والمغني، 51/1.
- 104- ينظر: حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، للدسوقي، دار إحياء الكتب العربية، عيسى الباي الحلبي، 76/1.
- 105- ينظر: شرائع الإسلام للمحقق الحلبي 12/1- 13.
- 106- ينظر: شرائع الإسلام للمحقق الحلبي، 14/1-15، وينظر: المسوط: ج 61/1.
- 107- ينظر: مغني المحتاج 382/4.
- 108- ينظر: الشرح الكبير على مختصر خليل، أحمد الدردير، دار إحياء الكتب العربية، ج 550/4.
- 109- أخرجه احمد في مسنده، مسند المكثرين من الصحابة، مسند عبد الله بن مسعود، رقم الحديث (3818). ج 367/6.
- 110- أخرجه احمد في مسنده المكثرين: مسند أبي هريرة، رقم الحديث (8810)، ج 28 409/14.
- 111- أخرجه البخاري: كتاب الأشربة، باب تغطية الإناء، رقم الحديث (5301)، ج 2004/4 واللفظ له، ومسلم: كتاب الأشربة، باب الأمر بتغطية الإناء وايكاء السقاء، رقم الحديث (2012)، ج 1594/3.
- 112- أخرجه البخاري: كتاب الأشربة، باب الشرب من فم السقاء، رقم الحديث (5306) ج 2004/4 عن ابن عباس.
- 113- أخرجه البخاري: كتاب الأشربة، باب النهي عن التنفس في الإناء، رقم (5307)، ج 2005/4 عن أبي قتادة.
- 114- ينظر: القواعد الكبرى، للعز بن عبد السلام، دار ابن حزم، عمان، 335/1.
- 115- ينظر: المغني، 330/.
- 116- ينظر: حاشية ابن عابدين، 415/9، ومواهب الجليل شرح مختصر سيدي خليل، للحطاب، ليبيا- مكتبة النجاح 138/1.
- 117- ينظر: مغني المحتاج، 6/1.
- 118- أخرجه ابن ماجه: كتاب المساجد والجماعات، رقم الحديث (750) ج 67/2 عن وائلة ابن أسقع.
- 119- البخاري: كتاب البيوع، باب كراهية الصخب في الأسواق، رقم الحديث (2018) ج 695/2.
- 120- ينظر: فتح الباري، ابن حجر، دار المعرفة، بيروت ط2، كتاب البيوع، باب كراهية الصخب في السوق، ج 431/4.
- 121- ينظر: حاشية ابن عابدين، 380/7: وكشاف القناع، ج 116/3.

- 122- ينظر: شرح القواعد الفقهية، للزرقاء، ص179.
- 123- ينظر: البيئة مشاكلها وقضاياها وحماتها، ص173-174.
- 124- ينظر: البيئة مشاكلها وقضاياها وحماتها، ص173-174، بتصرف كثير.
- 125- العمارة الإسلامية والبيئة، للدكتور المهندس يحيى وزيري، ص208.
- 126- أخرجه ابن حبان في صحيحه 613/11، كتاب إحياء الموات، ذكر كتب الله عز وجل الأجر نحبي الموات من أرض الله جل وعلا، حديث رقم 5202، وأخرجه أحمد في مسنده 326/3، حديث رقم 14540، والبيهقي في الكبرى 148/6، كتاب إحياء الموات، باب فضل الزرع والغرس إذا أكل منه، حديث رقم 11594. وهو حديث صحيح.
- 127- أخرجه مالك في موطنه، كتاب الأقضية، باب القضاء في عمارة الموات، حديث رقم 1424؛ قال مالك: «والعرق الظالم، كل ما احتفر أو أخذ أو غرس بغير حق»، وقال: «وعلى ذلك الأمر عندنا»؛ وأخرجه ابن حبان في صحيحه 616/11، كتاب ذكر الخبر الدال أن الذمي إذا أحجى أرضاً ميتة لم تكن له، حديث رقم 5205، وأخرجه الترمذي في سننه 662/3، كتاب الأحكام عن رسول الله ﷺ، باب ما ذكر في إحياء أرض الموات، حديث رقم 1378، ثم قال: «هذا حديث حسن غريب».
- 128- أخرجه البخاري في صحيحه 823/2، كتاب المزارعة، باب من أعمر أرضاً مواتاً...، حديث رقم 2210.
- 129- ينظر: كتاب فتح الباري لابن حجر العسقلاني 19/5، وكتاب فيض القدير للمناوي 40/6.
- 130- أخرجه البخاري في صحيحه 825/2، كتاب المزارعة، باب ما كان أصحاب النبي ﷺ يواسي بعضهم بعضاً في الزراعة والتمرة، حديث رقم 2215، وأخرجه مسلم في صحيحه 1176/3، كتاب البيوع، باب كراء الأرض، حديث رقم 1536.
- 131- أخرجه البخاري في صحيحه 817/2، (عن أنس بن مالك)، كتاب المزارعة، باب فضل الزرع والغرس إذا أكل منه، حديث رقم 2320، وأخرجه مسلم في صحيحه 1188/3، كتاب المساقاة، فضل الغرس والزرع، حديث رقم 1552، واللفظ لمسلم. وفي بيان معنى قوله ﷺ: «ولا يرزؤه أحد»، يقول أبو العباس القرطبي: «أي لا ينقصه. يقال: ما رزأته زبالاً، أي ما نقصته. والزبال: ما تحملته النملة في فيها»؛ ينظر: كتاب المفهم لما أشكل من كتاب مسلم 422/4.
- 132- أخرجه مسلم في صحيحه 1189/3، كتاب المساقاة، فضل الغرس والزرع، حديث رقم 1552.
- 133- أخرجه مسلم في صحيحه 1189/3، كتاب المساقاة، فضل الغرس والزرع، حديث رقم 1552.
- 134- ينظر: صحيح مسلم 1189/3، كتاب المساقاة، باب فضل الغرس والزرع، حديث رقم 1552.

- 135- أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المزارعة، باب فضل الزرع والغرس إذا أكل منه، وقوله تعالى: (أفأنتم ما تحرثون أنتم تزرعونه أم نحن الزارعون لو نشاء لجعلناه حطاماً)، حديث رقم 2195.
- 136- ينظر: كتاب فتح الباري لابن حجر العسقلاني 4/5، وكتاب فيض القدير للمناوي 480/5.
- 137- يقال: كرى همراً، إذا حفره وأخرج طينه.
- 138- أورده الهيثمي في مجمع الزوائد 167/1، ثم قال: «رواه البزار، وفيه محمد بن عبيد الله العرزمي، وهو ضعيف». قال المنذري: «رواه البزار وأبو نعيم في الحلية، وقال: «هذا حديث غريب من حديث قتادة، تفرد به أبو نعيم عن العزمي»، ورواه البيهقي في شعب الإيمان 248/3، ثم قال: «محمد بن عبد الله العزمي ضعيف، غير أنه قد تقدم ما يشهد لبعضه والله أعلم، وهما - يعني هذا الحديث والحديث الذي ذكره قبله - لا يخالفان الحديث الصحيح، فقد قال فيه: «إلا من صدقة جارية»، وهو يجمع ما جاء به من الزيادة». قال الحافظ عبد العظيم المنذري: «وقد رواه ابن ماجه، وابن خزيمة في صحيحه بنحوه من حديث أبي هريرة»، والحديث بمجموع طرقه يرتقي إلى درجة الحديث الحسن.
- 139- شرح النووي على مسلم 213/10؛ وبناء على أحاديث هذا الباب رجح قول من قال من أهل العلم إن أطيب المكاسب وأفضلها الزراعة.
- 140- ينظر: فيض القدير 480/5.
- 141- أخرجه البخاري في الأدب المفرد 168/1، باب التسكين، حديث رقم 479، وأخرجه أحمد في المسند 191/3، حديث رقم 13004؛ وعلق عليه أحمد شاكر بقوله: «إسناده صحيح»، وقال الهيثمي عن حديث أنس: «رواه البزار، ورجاله أثبات ثقات»، ينظر: مجمع الزوائد 63/4.
- 142- فيض القدير 30/3.
- 143- أخرجه الحاكم في مستدركه 237/2، باب من قال: لا يعتق المكاتب حتى يكون في الكتابة، فإذا أدبت هذا أو يصفه، فانت حر، حديث رقم 2862، ثم قال: «هذا حديث صحيح، من حديث عاصم بن سليمان الأحول على شرط الشيخين ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي في التلخيص؛ وأخرجه أحمد في المسند 440/5، حديث رقم 23781، وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد 246/4، ثم قال: «رواه أحمد، وفيه علي بن زيد، وفيه ضعف، وحديثه حسن، وبقية رجاله رجال الصحيح، ولهذا الحديث طرق مطولة في مناقبه، وغير ذلك».

